

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.07.211 صادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007)

بتنفيذ قانون المالية رقم 38.07 للسنة المالية 2008

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 26 و 50 و 58 منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.138

بتاريخ 7 شعبان 1419 (26 نوفمبر 1998)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 14.00

الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.195 بتاريخ 14 من محرم 1421 (19 أبريل 2000) ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، قانون المالية رقم 38.07 للسنة المالية 2008،

كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بزاكورة في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : عباس الفاسي.

*

* *

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

المادة 2

I. - وفقا لأحكام الفصل 45 من الدستور، يؤذن للحكومة أن تقوم بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2008 :

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) المحددة بموجب المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات الخاضعة للضرائب الداخلية على الاستهلاك وكذا الأحكام الخاصة بهذه البضائع والمصوغات ؛

- بتغيير أو تتميم قوائم السلع التجهيزية والمعدات والأدوات وكذا أجزائها وقطعها المنفصلة ولوازمها الضرورية لإنعاش وتنمية الاستثمار ؛

- بتغيير أو تتميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية والتمتع بالإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

يجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

II. - طبقا لأحكام الفصل 45 من الدستور، يصادق على المراسيم التالية المتخذة عملا بأحكام المادة 2 - I من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 :

1 - المرسوم رقم 2.07.84 صادر في 29 من ذي الحجة 1427 (19 يناير 2007) بوقف استيفاء رسم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المطبقين على بعض أنواع المنتجات ؛

2 - المرسوم رقم 2.07.156 صادر في 26 من محرم 1428 (15 فبراير 2007) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المفروض على القمح الطري ؛

3 - المرسوم رقم 2.07.901 صادر في 6 جمادى الآخرة 1428 (22 يونيو 2007) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض أنواع الحليب ووقف استيفاء مبلغ الرسم المفروض على استيراد بعض بزور الحبوب ؛

قانون المالية رقم 38.07

للسنة المالية 2008

الجزء الأول

المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بالموارد العامة

I. - الضرائب والدخول المأذون في استيفائها

المادة 1

I. - تستمر الجهات المختصة، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام هذا القانون في القيام خلال السنة المالية 2008 :

1 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة ؛

2 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسوم والدخول المخصصة للجماعات المحلية والمؤسسات العامة والهيئات المخولة ذلك قانونا.

II. - يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وفق الشروط المقررة في قانون المالية هذا.

III. - كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة سوى الضرائب المأذون

فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام هذا القانون تعتبر، مهما كان الوصف أو الإسم الذي تجبى به، محظورة بتاتا، وتتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جداولها وتعريفها أو يباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجباة أو المحصلين أو غيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباية.

يتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العامة أو الموظفين العمامين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب، دون إذن وارد في نص تشريعي أو تنظيمي، إعفاءات من الرسوم أو الضرائب العامة أو يقدمون مجانا منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

«الفصل 80 - 1° - بعد تسجيل التصريح المفصل بالبضائع، يمكن للإدارة أن تقوم بمراقبة الوثائق، وعند الاقتضاء تقوم بالفحص الكلي أو الجزئي للبضائع المصرح بها.

«الفصل 285. - تشكل المخالفات الجمركية من الطبقة الأولى :

«1 - مع مراعاة أحكام الفصل 299 - 6 بعده، استيراد أو تصدير البضائع المحظورة، المشار إليها في البند ب) من 1 من الفصل 23 أعلاه عن طريق مكتب للجمرك بدون تصريح مفصل :

«2 -

(الباقي بدون تغيير.)

«الفصل 293. - يعاقب عن المخالفات الجمركية من الطبقة الثانية :

«.....»

« - بغرامة تتراوح بين 2.000 و 20.000 درهم فيما يخص المخالفات المشار إليها في 5° و 6° و 7° و 8° و 9° من الفصل 294 بعده.

«الفصل 294. - تشكل مخالفات من الطبقة الثانية :

«1 -

«.....»

«.....»

«6° -

منهما.

«6 مكرر - مع مراعاة أحكام الفصل 299 - 6 بعده، استيراد أو تصدير البضائع المحظورة، المشار إليها في البند ب) من 1 من الفصل 23 أعلاه، والذي هو موضوع تصريح مفصل، بدون رخصة، أو بحكم سند لا يطابق هذه البضائع :

«7° -

«8° -

«9° - كسر أو إتلاف الأختام المستعملة من طرف أعوان الإدارة كما هو منصوص عليه في الفصل 40 مكرر أعلاه.»

تعريف الرسوم الجمركية

المادة 4

ابتداء من فاتح يناير 2008، يخفض رسم الاستيراد الأقصى بنسبة 45% المطبق على المواد الصناعية، الواردة في الفصول من 25 إلى 96 من تعريف الرسوم الجمركية، إلى 40%.

الضرائب الداخلية على الاستهلاك

المادة 5

تغييرا لأحكام المادة 4 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، يؤجل إلى فاتح يناير 2009، التاريخ الذي يدخل فيه حيز التنفيذ مبلغ الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على غاز البترول وغيره من مواد الهيدروكربور الغازية، ماعدا الغازات السائلة.

4 - المرسوم رقم 2.07.971 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1428 (28 يونيو 2007) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد القمح الصلب والقمح اللين :

5 - المرسوم رقم 2.07.1145 صادر في 14 من شعبان 1428 (28 أغسطس 2007) بتغيير المرسوم رقم 2.07.901 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1428 (22 يونيو 2007) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض أنواع الحليب ووقف استيفاء مبلغ الرسم المفروض على استيراد بعض بزور الحبوب :

6 - المرسوم رقم 2.07.1207 صادر في 5 رمضان 1428 (18 سبتمبر 2007) بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح الصلب والقمح اللين :

7 - المرسوم رقم 2.07.1220 صادر في 25 من شوال 1428 (6 نوفمبر 2007) بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على الزبدة.

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

المادة 3

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام الفصول 42 - 1° و 80 - 1° و 285 - 1° و 293 و 294 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) :

«الفصل 42 - 1° - يمكن لأعوان الإدارة من رتبة مفتش مساعد على الأقل وضباط الجمارك وكذا عملهم والموجودة في حوزة :

«أ).....»

«.....»

«ب).....»

«ت).....»

«ث).....»

«ج).....»

«يمكن الحصول مسبقا، وقبل المرور عن طريق الجمرك، على السجلات والوثائق والمستندات وكذا الولوج إلى المعلومات.

«و يتم الحصول على المعلومات السالفة الذكر وفقا للأجال والشكليات المحددة بقرار للوزير المكلف بالمالية.

«2 -

(الباقي بدون تغيير.)

المدونة العامة للضرائب

المادة 8

I. - تغيير و تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المواد 2 و6 و7 و10 و13 و19 و25 و28 و29 و31 و57 و61 و62 و63 و64 و65 و73 و83 و92 و94 و99 (2° و3° - أ) و102 و103 و104 و123 و124 و125 و127 و129 و130 و133 و134 و135 و137 و144 و145 و161 و162 و164 و165 و173 و174 و197 و205 و210 و221 و224 و226 و232 و247 من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) :

«المادة 2. - الأشخاص المفروضة عليهم الضريبة

I. - تخضع وجوبا للضريبة على الشركات :

- «1° -
«2° -
«3° -
«4° - الصناديق المحدثة المكلفة بتسييرها.

«ويجب على الهيئات المكلفة بتسييرها أن تمسك محاسبة مستقلة عن كل صندوق من الصناديق التي تسييرها تثبت فيها تحملاتها ومداخلها. «ولا يمكن بأي حال أن تتم مقاصة بين النتيجة الحاصلة عن هذه الصناديق ونتيجة الهيئة المسيرة :

- «5° - مراكز التنسيق
(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 6. - الإعفاءات

I. - الإعفاءات الدائمة من الضريبة وفرضها بالسعر المخفض بصفة دائمة

«ألف - الإعفاءات الدائمة

«تعفى كليا من الضريبة على الشركات :

- «1° -
«.....
«.....
«20° - شركة «سلا الجديدة»..... المرتبطة بها ؛
«21° - (تنسخ)
«22° - وكالة الإنعاش والتنمية
«.....
«..... المنطقة المذكورة ؛

الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على التبغ المصنع

المادة 5 المكررة

يغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2008، الجدول «ط» من الفصل 9 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك :
«ط) الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على التبغ المصنع.

بيان المنتجات	وعاء الضريبة	المبلغ بالنسبة المئوية
السيكار الكبير والسيكار الصغير	ثمن البيع للعموم خارج الضريبة على القيمة المضافة.	25
تبغ مصنع آخر

شركة فوس - بوكراع

إعفاءات

المادة 6

يمدد، إلى غاية 31 ديسمبر 2008، الإعفاء من الرسوم و الضرائب المفروضة على الواردات المستفيدة منه المعدات والمواد القابلة للتحويل، المستوردة من لدن شركة فوس - بوكراع أو لحسابها في إطار برنامج عملها الرامي إلى تقييم مناجم الفوسفات بالأقاليم الصحراوية، المنصوص عليه في المادة 4 من الظهير الشريف رقم 1.92.280 بتاريخ 4 رجب 1413 (29 ديسمبر 1992) المعتبر بمثابة قانون المالية لسنة 1993.

إعفاءات أخرى

المادة 6 المكررة

ابتداء من فاتح يناير 2008، يطبق رسم استيراد أدنى بسعر 2,5% على السيارات الشخصية المعدة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. تحدد شروط تطبيق هذا التدبير بقرار مشترك للوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالصحة والوزير المكلف بالنقل والوزير المكلف بالتنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن.

الأتاوة على استغلال الفوسفات

المادة 7

تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008 أحكام المادة 14 من قانون المالية رقم 38.91 لسنة 1992 المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.91.321 الصادر في 23 من جمادى الآخرة 1412 (30 ديسمبر 1991).

« 2° - من قبل الحكومة. »
 « 3° - من قبل الحكومة. »
 « دال - الفرض الدائم للضريبة بسعر مخفض
 « 1° - تستفيد المنشآت المنجمية المصدرة من السعر المنصوص عليه
 « في المادة 19 - II - «جيم» أدناه ابتداء من السنة المحاسبية التي
 « أنجزت خلالها عملية التصدير الأولى. »
 « تستفيد كذلك من السعر المذكور المنشآت المنجمية التي تباع
 « منتجاتها إلى منشآت تقوم بتصديرها بعد رفع قيمتها. »
 « 2° - تستفيد المنشآت
 « نفوذ الإقليم المذكور، من السعر المنصوص عليه في المادة 19 - II -
 « «جيم» أدناه برسم هذا النشاط. »
 « يطبق السعر المذكور وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VII
 « بعده. »
 « II - الإعفاءات المؤقتة من الضريبة وفرضها بسعر مخفض بصفة
 « مؤقتة »
 « أ - الإعفاءات المتبوعة بالفرض المؤقت للضريبة بسعر مخفض
 « 1° - تتمتع المنشآت المحاسبية المتتالية الموالية.
 « غير أنه تخضع للضريبة على الشركات وفق شروط القواعد العامة،
 « الشركات التي تزاوّل نشاطها في هذه المناطق في إطار ورش أشغال
 « البناء أو التركيب. »
 « 2° -
 « ب - الإعفاءات المؤقتة
 « 1° - تعفى الدخول
 « 2° -
 « 3° -
 « جيم - الفرض المؤقت للضريبة بسعر مخفض
 « 1° - تستفيد من السعر المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم»
 « أدناه طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية الموالية
 « لتاريخ الشروع في استغلالها :
 « أ) المنشآت غير المؤسسات القارة
 « والوكالات العقارية والمنعشون العقاريون، وذلك بالنسبة
 « للأنشطة المزاولة بإحدى العمالات أو الأقاليم التي تحدد بمرسوم وفق
 « المعيارين التاليين :
 « - ؛
 « - الإقليم أو العمالة.
 « يطبق السعر السالف الذكر وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VII
 « بعده ؛

« 28° - مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد المحدثة بالقانون رقم 12.07
 « الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.103 بتاريخ 8 رجب 1428
 « (24 يوليو 2007)، بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول
 « المحتملة المرتبطة بها. »
 « ب - الإعفاءات المتبوعة بفرض دائم للضريبة بسعر مخفض
 « 1° - تتمتع المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات التي تحقق في
 « السنة رقم أعمال حين التصدير فيما يخص مجموع رقم الأعمال المذكور :
 « - بالإعفاء عملية التصدير الأولى ؛
 « - وبفرض الضريبة بالسعر المخفض المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم»
 « أدناه فيما بعد هذه المدة. »
 « ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط
 « المنصوص عليها في المادة 7 - IV بعده. »
 « 2° - تتمتع المنشآت
 « مع المواقع المذكورة :
 « - بالإعفاء
 « لمنتجات تامة الصنع ؛
 « - وبفرض الضريبة بالسعر المخفض المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم»
 « أدناه، فيما بعد هذه المدة. »
 « ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط
 « المنصوص عليها في المادة 7 - V بعده. »
 « 3° - تتمتع المنشآت الفندقية، وكالات للأسفار :
 « - بالإعفاء من مجموع بعملات أجنبية ؛
 « - وبفرض الضريبة بالسعر المخفض المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم»
 « أدناه، فيما بعد هذه المدة. »
 « ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط
 « المنصوص عليها في المادة 7 - VI بعده. »
 « جيم - الإعفاءات الدائمة من الضريبة المحجوزة في المنبع
 « تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع :
 « 1° - عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها
 « التالية :
 « - الربائغ وغيرها من عوائد
 « رقم تعريفها بالضريبة على الشركات. »
 « وتدخل هذه العائدات، مع مراعاة الشرط المنصوص عليه أعلاه،
 « وكذا العائدات ذات المصدر الأجنبي في نطاق العائدات المالية للشركة
 « المستفيدة مع تخفيض نسبته 100 % ؛
 « - المبالغ المقتطعة من الأرباح
 « »

«VI - للاستفادة من الأحكام الواردة في المادة 6 (I - «باء» - 3°) أعلاه

«VII - تطبيق مقتضيات المادة 6 (I - «دال» - 2° و II - «جيم» - 1° - أ) أعلاه مع مراعاة مقتضيات البند II («جيم» - 1° - أ) من المادة «السافة الذكر، على المنشآت برسم العمليات المتعلقة بالأشغال المنجزة وبيع السلع والخدمات المقدمة حصريا بالعمالات والأقاليم المعنية.

«VIII - للاستفادة من تطبيق الضريبة الجزافية المنصوص عليها في المادة 19 - III - «جيم» أدناه، يجب على الشركات القابضة الحرة المشار إليها في المادة 6 (II - «جيم» - 4°) أعلاه أن :

« - ينحصر غرضها الاجتماعي في تدبير محفظة سندات وامتلاك «المساهمات في المنشآت ؛

« - يكون رأس مالها بعملات أجنبية ؛

« - تنجز عملياتها لفائدة بنوك حرة أو لأشخاص ذاتيين أو معنويين غير مقيمين بعملات أجنبية قابلة للتحويل.

«المادة 10 - التكاليف القابلة للخصم

«تشمل التكاليف القابلة للخصم حسب مدلول المادة 8 أعلاه :

«I - تكاليف الاستغلال المتكونة من :

«ألف -

«باء -

«جيم -

«دال -

«هاء -

«واو - مخصصات الاستغلال

«تتكون هذه المخصصات من :

«1° - مخصصات الاهتلاك :

«

«

«2° - مخصصات المؤن

«تكون مخصصات

«بالتصحيحات اللازمة.

«كل مؤونة مكونة بصورة غير قانونية

«وقع خلالها تقييدها في المحاسبة بغير موجب.

«II - التكاليف المالية المتكونة من :

«

«(ب) المنشآت الحرفية عمل يدوي ؛

«(ج) المؤسسات التكوين المهني.

«2° - يستفيد المنعشون العقاريون تتكون على الأقل من «مائتي وخمسين (250) غرفة لا تتجاوز.....

«على رخصة السكنى من السعر المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم» أدناه، برسم الدخول المتأتية من إيجار أحياء وإقامات و مبان جامعية منجزة وفقا للغرض المعدة له.

«و يطبق السعر المذكور وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - II بعده.

«3° - تخضع البنوك الحرة

«

«4° - تخضع الشركات القابضة الحرة المادة 19 - III - «جيم» أدناه.

«تخضع الشركات القابضة الحرة وفق شروط القواعد العامة.

«تطبق الضريبة الجزافية المذكورة وفق الشروط المنصوص عليها في «المادة 7 - VIII بعده».

«المادة 7 - شروط الإعفاء

«I -

«II - للاستفادة من السعر النوعي المنصوص عليه في المادة 6 (II - «جيم» - 2°) أعلاه، يجب على المنعشين العقاريين أن يمسكوا محاسبة مستقلة عن كل عملية بناء أحياء وإقامات و مبان جامعية وأن يرفقوا بالإقرار المنصوص عليه في المادتين 20 و 150 أدناه :

« - نسخة من الاتفاقية ومن دفتر التحملات فيما يتعلق بالسنة الأولى ؛

« - وبيان عدد الغرف المنجزة في إطار كل عملية بناء أحياء وإقامات ومبان جامعية وكذا مبلغ رقم الأعمال المطابق له.

«III -

«IV - يطبق الإعفاء أو السعر النوعي المنصوص عليه في المادة 6 (I - «باء» - 1°) أعلاه، لفائدة

«

«V - يشترط للاستفادة

«

«

«

«المنصوص عليها في المادة 197 أدناه.

«تستمر المنشآت التي سبق لها أن حققت عمليات تصدير قبل فاتح يناير 2004 في الاستفادة من الإعفاء أو من السعر النوعي المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم» أدناه في حدود المدد المنصوص عليها في المادة 6 (I - «باء» - 1°) أعلاه فيما يتعلق برقم أعمالها المنجز مع المنشآت القائمة في المواقع الخاصة بالتصدير.

«المادة 19. - سعر الضريبة
I. - السعر العادي للضريبة
يحدد سعر الضريبة على الشركات كما يلي :
«ألف - 30 % ؛
«باء - 37 % فيما يخص مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في
«حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير وشركات التأمين وإعادة
التأمين.
II. - الأسعار النوعية للضريبة
«تحدد الأسعار النوعية للضريبة على الشركات كما يلي :
«ألف - 8,75 %
«باء - 10 % لتاريخ
«الحصول على الاعتماد.
«جيم - 17,5 % بالنسبة :
«1° - للمنشآت المنصوص عليها في المادة 6 (I - «باء» - 1° و 2°)
«أعلاه ؛
«2° - للمنشآت الفندقية المنصوص عليها في المادة 6 (I - «باء» - 3°)
«أعلاه ؛
«3° - للمنشآت المنجمية المنصوص عليها في المادة 6 (I - «دال» - 1°)
«أعلاه ؛
«4° - للمنشآت المنصوص عليها في المادة 6 (I - «دال» - 2° و II - «جيم» -
«1° - 1°)
«أعلاه ؛
«5° - للمنشآت الحرفية المنصوص عليها في المادة 6 (II - «جيم» - 1° -
«ب) أعلاه ؛
«6° - للمؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني المنصوص عليها
«في المادة 6 (II - «جيم» - 1° - ج) أعلاه ؛
«7° - للمنعشين العقاريين المنصوص عليهم في المادة 6 (II - «جيم» -
«2°) أعلاه.
III. - سعر ومبالغ الضريبة الجزافية
.....
IV. - أسعار الضريبة المحجوزة في المنبع
«تحدد أسعار الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع كما يلي :
«ألف - (ينسخ)
«باء -
(الباقي لا تغيير فيه)

III. - التكاليف غير الجارية المتكونة من :
«ألف -
«باء -
..... تخضع وفق الشروط المقررة فيها.
«جيم - المخصصات غير الجارية بما فيها :
«1° - مخصصات الاهتلاكات التنازلية
«يجوز للشركة بناء على اختيار.....
.....
..... من السنة الأولى لتملك السلع المذكورة.
«2° - (تنسخ)
«3° - (تنسخ)
«4° - (تنسخ)
«5° - (تنسخ)
«6° - (تنسخ)
«7° - (تنسخ)
«المادة 13. - عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في
«حكمها
«يراد بعوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها
«الخاصة للحجز في المنبع المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه، العوائد
«والحصص والدخول المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة
«في حساب الأشخاص الذاتيين أو المعنويين برسم :
I. -
II. - الربائح وعوائد إذا كانت
«مدفوعة إلى أشخاص مقيمين.
«إذا قامت الشركات المذكورة.....
«هذه المناطق، يطبق الحجز في المنبع على المبالغ الموزعة على
«الأشخاص غير المقيمين برسم الأرباح المحققة من الأنشطة المزاولة
«خارج المناطق المذكورة.
III. - الدخول والمكافآت
(الباقي لا تغيير فيه)

«7° - عمليات تملك القيم المنقولة وسندات المساهمة وغيرها من سندات رأس المال والدين ؛

«8° -

(الباقي لا تغيير فيه)

«المادة 31.. - الإعفاءات وفرض الضريبة بالسعر المخفض

«I. - الإعفاء الدائم من الضريبة وفرضها بالسعر المخفض بصفة دائمة :

«ألف - الإعفاء الدائم :

«1° - (ينسخ)

«2° -

«باء - الإعفاءات المتبوعة بفرض دائم للضريبة بسعر مخفض :

«1° - تتمتع المنشآت المنصوص عليها في المادة 6 (I - «باء» - 1° و 2°) أعلاه بالإعفاء من مجموع الضريبة على الدخل طوال مدة خمس (5) سنوات، ويفرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73 (II - «واو» - 7°) أدناه فيما بعد هذه المدة.

«ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - IV و V أعلاه.

«2° - تتمتع المنشآت الفندقية المنصوص عليها في المادة 6 (I - «باء» - 3°) أعلاه بالإعفاء من مجموع الضريبة على الدخل طوال مدة خمس (5) سنوات، ويفرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73 (II - «واو» - 7°) أدناه فيما بعد هذه المدة.

«ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VI أعلاه.

«جيم - الفرض الدائم للضريبة بالسعر المخفض :

«1° - تستفيد المنشآت المنجمية المصدرة المنصوص عليها في المادة 6 (I - «دال» - 1°) أعلاه من فرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73 (II - «واو» - 7°) بعده.

«2° - تستفيد المنشآت المنصوص عليها في المادة 6 (I - «دال» - 2°) أعلاه من فرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73 (II - «واو» - 7°) بعده.

«ويمنح هذا الفرض الدائم للضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VII أعلاه.

«المادة 25.. - تحديد مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة

«يتكون مجموع الدخل بسعر إيرائي.

«يحدد صافي الدخل هذه المدونة.

«يدرج إجمالي الدخل المقررة في

«المادة 77 بعده، باستثناء الدخل والأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي الخاضعة للأسعار الخاصة الإبرائية المنصوص عليها في المادة 73 (II - «واو» - 5° و زاي - 6°) بعده وفق الشروط المحددة في المادة 173 أدناه.»

«المادة 28.. - خصوم من مجموع الدخل الخاضع للضريبة

«يخصم من مجموع الدخل المادة 25 أعلاه :

«I. -

«II. -

«III. - في حدود 6 % من مجموع الدخل المفروضة عليه

الضريبة تدفع إعاناتها إلى المستحقين ابتداء من بلوغهم خمسين سنة كاملة من العمر.

«إذا كان الخاضع للضريبة لا يتقاضى سوى دخول أجور، فإن

«بإمكانه خصم مجموع الأقساط المطابقة لعقد أو عقود تأمين تقاعده من صافي أجرته الخاضعة للضريبة المحصل عليها بشكل منتظم خلال مزاولة نشاطه وذلك طبقاً لأحكام المادة 59 - II - «ألف» أدناه.

«غير أنه، في حالة توفر الخاضع للضريبة على دخول أجور وعلى

«دخول تنتمي إلى أصناف أخرى، يمكنه خصم مجموع اشتراكاته المطابقة لعقد أو عقود تأمين التقاعد، إما من صافي أجرته الخاضعة للضريبة المحصل عليها بشكل منتظم خلال مزاولة نشاطه وإما في حدود 6% من مجموع دخله الخاضع للضريبة.

«ولا يمكن الجمع

(الباقي لا تغيير فيه)

«المادة 29.. - تقييم نفقات الخاضعين للضريبة عند دراسة مجموع

«الوضعية الضريبية

«يراد بالنفقات المشار إليها في المادة 216 أدناه والتي يفوق مبلغها 120.000 درهم في السنة :

«1° - المصاريف المتعلقة بالإقامة الرئيسية

«.....

«.....

«المادة 57. - الإعفاءات

«تعفى من الضريبة على الدخل :

«1° - التعويضات المصروفة لتغطية المصاريف
«في المادة 59 (I - «باء» و «جيم») :«2° -
.....
.....»«13° - مبلغ السندات وذلك في حدود
«عشرين (20) درهم عن كل مأجور وعن كل يوم من أيام العمل.«غير أن إقامتهم ؛
«14° - الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة لقرار
«الجمع العام الاستثنائي.«يراد بعبارة "الدفعة التكميلية" القسط الذي تتحمله الشركة من ثمن
«السهم والناتج عن الفرق بين قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار
«وثن السهم الذي دفعه المأجور.

«غير أن الاستفادة من الإعفاء تتوقف على الشرطين التاليين :

«أ) تخصيص الاختيار ؛

«وخلافا لذلك فإن القسط ممارسة الاختيار.

«ب) يجب أن تكون الأسهم المملوكة إسمية و ألا يتم تفويتها من لدن
«المأجور قبل فترة منع التصرف البالغة ثلاث (3) سنوات ابتداء من
«تاريخ ممارسة الاختيار.

«في هذه الحالة، الأسهم.

«في حالة تفويت الأسهم قبل انقضاء فترة منع التصرف السالفة
«الذكر، تعتبر الدفعة التكميلية
«في المادة 208 أدناه.«غير أنه في حالة وفاة أو عجز المأجور، لا يعتد بالأجل المشار إليه
«أعلاه ؛«15° -
.....»

(الباقى لا تغيير فيه)

«المادة 61. - التعريف بالدخول والأرباح العقارية

«I. - تعتبر دخولا عقارية ما لم تكن مندرجة

«في صنف الدخول المهنية :

«ألف -
.....»«II. - الإعفاء المؤقت من الضريبة وفرضها بالسعر المخفض بصفة
«مؤقتة :

«ألف - الإعفاء المتبوع بتخفيض مؤقت

«تستفيد المنشآت للتصدير من :

« - الإعفاء الكلي في استغلالها ؛

« - تخفيض الضريبة بنسبة % 80 طوال العشرين (20) سنة الموالية.

«غير أنه تخضع للضريبة على الدخل وفق شروط القواعد العامة
«المنشآت التي تزاوّل نشاطها في هذه المناطق في إطار ورش أشغال
«البناء أو التركيب.

«باء - الفرض المؤقت للضريبة بالسعر المخفض

«1° - يستفيد من فرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73

«(II «واو» 7°) بعده، طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى

«المتتالية الموالية لتاريخ الشروع في الاستغلال :

«أ) الخاضعون للضريبة المنصوص عليهم في المادة 6 (II - «جيم»

«1° - أ) أعلاه.

«ويطبق هذا السعر المخفض وفق الشروط المنصوص عليها في

«المادة 7 - VII أعلاه ؛

«ب) المنشآت الحرفية المنصوص عليها في المادة 6 (II - «جيم» - 1° - ب))

«أعلاه ؛

«ج) المؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني المنصوص عليها

«في المادة 6 (II - «جيم» - 1° - ج) أعلاه.

«2 - تستفيد من فرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73

«(II - «واو» - 7°) بعده، طوال مدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ

«الحصول على رخصة السكنى، الدخول المتأتمية من إيجار أحياء

«وإقامات ومبان جامعية منجزة وفقا للفرض المعدة له، المنجزة من طرف

«المنعشين العقاريين المشار إليهم في المادة 6 (II - «جيم» - 2°) أعلاه.

«ويمنح هذا الفرض للضريبة بالسعر المخفض وفق الشروط

«المنصوص عليها في المادة 7 - II أعلاه.

«III. -
.....»

(الباقى لا تغيير فيه)

«III -
 (الباقي لا تغيير فيه)
المادة 65. - تحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة
 «يساوي صافي الربح المفروضة عليه الضريبة مضافة إليه
 مصاريف التملك.
 I. - ثمن التفتوت مطروحة منه، إن اقتضى الحال، مصاريف التفتوت.
 «يراد بثمن التفتوت
 والضريبة على القيمة المضافة ؛
 «يراد بمصاريف التفتوت مصاريف الإعلانات الإشهارية ومصاريف
 السمسرة ومصاريف تحرير العقود الملقاة عادة على كاهل المفتوت،
 وكذا التعويضات عن الإفراغ، المثبتة بصفة قانونية.
 «تساوي قيمة تفتوت
 (الباقي لا تغيير فيه)
المادة 73. - سعر الضريبة
 I. -
 II. - أسعار خاصة
 «يحدد سعر الضريبة على النحو التالي :
 «ألف - (ينسخ)
 «باء % 10 :
 «1° -
 «2° - فيما يخص العوائد المبينة في المادة 66 - I - «ألف» أعلاه :
 «3° - (ينسخ)
 «4° - (ينسخ)
 «جيم - 15% فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن تفتوت الأسهم
 وغيرها من سندات رأس المال ؛
 «دال -
 «هاء - 18% :
 «واو - 20% :
 «1° -
 «2° - فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن تفتوت :
 « - سندات القرض وسندات الدين الأخرى ؛
 « - أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة ؛

«باء -
 «جيم - التعويضات عن الإفراغ المدفوعة من طرف مالكي العقارات
 إلى الأشخاص الذين يشغلونها.
 II -
 (الباقي لا تغيير فيه)
المادة 62. - الاستثناء من نطاق تطبيق الضريبة
 I. - تستثنى من نطاق تطبيق الضريبة على الدخل رهن
 «تصرف :

 II. - لا تخضع للضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73
 (II - «واو» - 6°) أدناه الدخل المهنية.
 III. - لا تخضع للضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية :
 « - إلغاء عملية التفتوت المنجز بمقتضى حكم قضائي حائز على قوة
 «الشيء المقضي به ؛
 « - فسخ تفتوت بالتراضي لعقار إذا تم هذا الفسخ خلال الأربع
 «والعشرين (24) ساعة من التفتوت الأول.»
المادة 63. - الإعفاءات
 «تعفى من الضريبة :
 I. -
 II. - ألف -
 «باء -
 «جيم -
 «دال - الربح المحصل عليه بمناسبة تفتوت السكن الذي لا تزيد
 مساحته المغطاة وثمن تفتوته بالتتابع على 100 متر مربع و 200.000
 درهم، و الذي يشغله مالكة على وجه سكني رئيسية منذ أربع (4)
 «سنوات على الأقل في تاريخ التفتوت المذكور، على أن تراعى في ذلك
 «أحكام المادة 30 - 2° أعلاه.
 «ويمنح هذا الإعفاء وفق الشروط المنصوص عليها في «باء» أعلاه.
 III. -
 (الباقي لا تغيير فيه)
المادة 64. - تحديد إجمالي الدخل العقاري المفروضة عليه الضريبة
 I. -
 II. - يحدد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة فيما يخص
 «العقارات المشار إليها في المادة 61 (I - «ألف» - 1° و «باء» و «جيم)
 كما هو محدد في I أعلاه.

«المادة 92. - الإعفاء مع الحق في الخصم»

«I. - تعفى من الضريبة على القيمة المضافة مع الاستفادة من الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 101 أدناه :

«1° - المنتجات المسلمة

«.....»

«17° - السلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن :

«أ) مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان المحدث بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.228 السالف الذكر في إطار المهام المخولة لها :

«ب) مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد المحدث بالقانون رقم 12.07 السالف الذكر، في إطار المهام المخولة لها ؛

«18° - المواد والتجهيزات

«.....»

«29° - بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من مائتي وخمسين (250) غرفة لا تتجاوز

«.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 94. - النظام الواقف»

«I. - يمكن أن يؤذن للمؤسسات المصدرة للمنتجات بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال الذي أنجزته خلال السنة المنصرمة فيما يتعلق بعمليات التصدير المنجزة أن تتسلم، مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة في الداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المشار إليها أعلاه التي يمكن أن تخول الحق في الخصم والإرجاع المنصوص عليهما في المادة 101 وما يليها إلى المادة 104 أدناه.

«II. - يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للخدمات بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المحقق خلال السنة المنصرمة فيما يتعلق بعمليات التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة في الداخل، المنتجات والخدمات اللازمة للعمليات المشار إليها أعلاه التي يمكن أن تخول الحق في الخصم والإرجاع المنصوص عليهما في المادة 101 وما يليها إلى المادة 104 أدناه.

«وتستفيد من هذا النظام المنشآت المصنفة التي تستوفي الشروط المنصوص عليها في المرسوم الصادر في شأن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة.»

«3° - فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن تفويت القيم المنقولة الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي للتسييد ؛

«4° - فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن تفويت سندات هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المشار إليها في المادة 7 - III أعلاه ؛

«5° - فيما يخص الأرباح الإجمالية الناتجة من تفويت رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي ؛

«6° - فيما يخص الأرباح الصافية المحصل عليها أو المثبتة المنصوص عليها في المادة 61 - II أعلاه مع مراعاة أحكام المادة 144 - II أدناه ؛

«7° - فيما يخص الدخل الصافية الخاضعة للضريبة المنجزة من طرف المنشآت المنصوص عليها في المادة 31 (I - «باء» و «جيم» و II - «باء») أعلاه.

«زاي - 30% :

«1° -

«2° -

«3° -

«4° -

«5° -

«6° - فيما يخص الدخل الإجمالية الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي.

«تبرئ الاقتطاعات بالأسعار المحددة في «باء» و «جيم» و «دال» و «هاء» وفي «واو» «2° و 3° و 4° و 5° و 6°) وزاي (2° و 3° و 6°) أعلاه من الضريبة على الدخل.»

«المادة 83. - الإقرار بالأرباح العقارية»

«فيما يتعلق بتفويت الممتلكات العقارية

«.....»

«إقرارا إلى قابض إدارة الضرائب خلال الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ التفويت.»

«غير أن الإقرار

«إلا خلال الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ قبض التعويض عن نزع الملكية.»

«يحرر

(الباقي لا تغيير فيه.)

« 1° - فيما يخص العمليات المنجزة بحكم الاستفادة من الإعفاء أو من النظام الواقف المنصوص عليهما في المادتين 92 و 94 أعلاه ... »
 « 2° - في حالة توقف »
 « 3° - تتمتع المنشآت الخاضعة »
 « 4° - تستفيد منشآت الإيجار التمويلي من حق الإرجاع بالنسبة للضريبة القابلة للخصم التي لا يمكن استئزالها وذلك وفق الإجراءات المحددة بنص تنظيمي.

« 5° - تصفى المبالغ الواجب إرجاعها من الضريبة المنصوص عليها في 1° و 2° و 3° و 4° أعلاه داخل أجل لا يتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب.

« يجب أن يودع طلب الإرجاع المذكور لدى المصلحة المحلية للضرائب التابع لها المستفيد في نهاية كل ربع السنة المدنية فيما يتعلق بالعمليات المنجزة خلال ربع السنة أو أرباع السنة المنصرمة.

« يباشر الإيداع الأنف الذكر داخل أجل لا يزيد على السنة التالية لربع السنة المطلوب عنه الإرجاع ؛

« 6° - تصفى المبالغ الواجب إرجاعها في حدود مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المحسوبة سوريا على أساس رقم الأعمال المقدم الإقرار في شأنه عن الفترة المعنية، فيما يتعلق بالعمليات المنجزة مع الاستفادة من الإعفاء ووقف استيفاء الضريبة المقررين في المادتين 92 و 94 أعلاه.

« يؤخذ بعين الاعتبار من أجل احتساب حدود مبلغ إرجاع الضريبة، الإعفاءات التي تمت الاستفادة منها إن اقتضى الحال، عملاً بالمادتين 92 و 94 أعلاه.

« إذا كان مبلغ الضريبة الواجب إرجاعه أقل من الحدود المعنية أعلاه أمكن استعمال الفرق لتحديد حدود الإرجاع المتعلق بالفترة أو الفترات التالية.

« تكون المبالغ الواجب إرجاعها التي تمت تصفيتها محل مقررات وزير المالية أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض ويترتب عليها إعداد أمر بالإرجاع.

« المادة 104.. مبلغ الضريبة القابل للخصم أو الإرجاع

« I.. - تحديد الحق في الخصم أو الإرجاع

« يقبل الخصم »
 « أ) »
 « ب) »

« المادة 99.. الأسعار المخفضة

« تخضع للضريبة بالسعر المخفض :

« 1° - »
 « 2° - البالغ 10% مع الحق في الخصم :

« - عمليات بيع السلع »
 « - العمليات المرتبطة بالقروض..... الصندوق المذكور ؛
 « - (تنسخ)

« - العمليات التي ينجزها الأشخاص المشار إليهم في المادة 89 « I - 12° - أ) و ج)) أعلاه، في نطاق مزاولة مهنتهم.
 « 3° - البالغ 14% :

« أ) مع الحق في الخصم ؛
 « - الزيدة »
 « - الشاي (معبأ أو غير معبأ) ؛
 « - (تنسخ)

« - عمليات نقل المسافرين »
 « (الباقى لا تغيير فيه)
 « المادة 102.. نظام السلع القابلة للاستهلاك

« يجب أن تقيد »
 « يجب علاوة على ذلك »
 « عملاً بالمادتين 92 و 94 أعلاه.
 « تطبق الأحكام أعلاه »

« (الباقى لا تغيير فيه.)

« المادة 103.. الإرجاع

« لا يمكن أن يترتب على عدم إمكان استئزال الضريبة المدينة
 « في 1° و 2° و 3° و 4° بعده :

« 32° - عمليات استيراد المواد والسلع..... »
 « »
 « حقول الهيدروكربورات ؛
 « 42° - المعدات والتجهيزات والآلات العسكرية والأسلحة والذخيرة
 « وكذا أجزاء وقطاع الغيار واللوازم الخاصة بها المستوردة من طرف
 « إدارة الدفاع الوطني.
 « المادة 124. - إجراءات الإعفاءات
 « I. - تحدد الإعفاءات المنصوص عليها بالمواد 91
 « 38° و 39° و 41° أعلاه و XII 247 أدناه
 « وكذلك وقف استيفاء الضريبة المنصوص عليه في المادة 94 أعلاه طبقاً
 « للإجراءات والشروط المنصوص عليها
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 125. - تخصيص حصيلة الضريبة والتدابير الانتقالية
 « I - تدرج حصيلة الضريبة.....
 «
 « هذه الاتفاقيات.
 « VI - تستفيد المنشآت المنصوص عليها في المادة 103 - 4° أعلاه
 « من إرجاع الضريبة القابلة للخصم التي لا يمكن استنزالها والمتعلقة
 « بالعمليات المنجزة ابتداءً من فاتح يناير 2008.
 « المادة 127. - الاتفاقات والمحركات الخاضعة لإجراء التسجيل
 « I. -
 « أ - ألف -
 « ب - ب -
 « ج - جيم -
 « 1° -
 « 2° -
 « 3° - الأحكام القضائية والمحركات القضائية وغير القضائية لكتاب
 « الضبط بالمحاكم وكذا أحكام المحكمين، التي تخضع بحكم طبيعتها
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 129. - الإعفاءات
 « تعفى من واجبات التسجيل :
 « I. -
 « II. -
 « III. - المحركات ذات المنفعة الاجتماعية :
 « 1° -
 «
 «
 « القديمة بالدار البيضاء ؛

« ج)
 « فيما يخص الخاضعين
 «
 « - في البسط،
 « مع الاستفادة من الإعفاء من الضريبة أو وقف
 « استيفائها المنصوص عليهما في المادتين 92 و 94 أعلاه ؛
 « - في المقام،
 «
 « المبالغ الواجب اعتمادها
 « فيما يتعلق بالعمليات المنجزة
 « مع الاستفادة من الإعفاء أو وقف استيفاء الضريبة المقررين في المادتين
 « 92 و 94 أعلاه.
 « إذا كانت منشآت.....
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 123. - الإعفاءات
 « تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد :
 « 1° - البضائع
 «
 « بواسطة هبات ؛
 « 22° - أ) أموال الاستثمار التي يجب أن تقيد.....
 « ب) السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع
 « استثمار تساوي أو تفوق كلفتها مائتي (200) مليون درهم وذلك في
 « إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة
 « على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهراً ابتداءً من
 « تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها .
 « ويشمل هذا الإعفاء أجزاء وقطع الغيار واللوازم المستوردة في نفس
 « الوقت مع التجهيزات المذكورة ؛
 « ؛
 « أنظمتها الأساسية ؛
 « 31° - السلع التجهيزية والمعدات والأدوات المستوردة من لدن :
 « أ) مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان المحدث بالظهير الشريف المعتبر
 « بميثاق قانون رقم 1.93.228 السالف الذكر في إطار المهام المنوطة بها ؛
 « ب) مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد المحدث بالقانون رقم 12.07
 « السالف الذكر، في إطار المهام المنوطة بها ؛

« 18° - »
 « 19° - المنفعة العامة ؛
 « 20° - عمليات المشاركة وكذا تحمل الخصوم الناتجة عن تحويل
 « مؤسسة عمومية إلى شركة مساهمة.
 « V. - المحررات المتعلقة بعمليات القرض :
 « 1° - العقود المتعلقة.....
 »
 « 4° - سكانهم الرئيسية ؛
 « 5° - (تنسخ)
 « 6° - (تنسخ)
 « 7° - (تنسخ)
 « المادة 130. - شروط الإعفاء
 « I. - (تنسخ)
 « II. - يكتسب الحق في الإعفاء المنصوص عليه في المادة 129 - IV - 2°
 « أعلاه وفق الشروط التالية :
 « ألف - يجب على المنعشين العقاريين إنجاز عملياتهم في إطار
 « اتفاقية مبرمة مع الدولة و مشفوعة بدفتر للتحملات لأجل إنجاز عمليات
 « بناء أحياء و إقامات و مبان جامعية تتكون على الأقل من مائتي
 « وخمسين (250) غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين،
 « وذلك خلال أجل أقصاه ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ رخصة
 « البناء.
 « باء - يجب على المنعشين العقاريين، ضمنا لأداء الواجبات المجردة
 « المحتسبة بنسبة 6% المنصوص عليها في المادة I-133 «ألف» أدناه،
 « وإن اقتضى الحال، الذعيرة و الزيادات المنصوص عليها في
 « المادتين I-205 و 208 أدناه، التي قد تستحق في حالة عدم التقيد
 « بالالتزام المشار إليه أعلاه :
 « - أن يقدم كفالة بنكية تودع لدى مفتش الضرائب المكلف
 « بالتسجيل ؛
 « - أو يرهن في عقد الاقتناء أو في عقد ملحق به الأرض المقتناة،
 « أو أي عقار آخر لفائدة الدولة رهنا رسميا من الرتبة الأولى، فإن
 « لم يكن ذلك فمن الرتبة الثانية، عقب الرهن المبرم لفائدة مؤسسات
 « الائتمان المعتمدة.
 « لا ترجع الكفالة البنكية كما لا يفتك الرهن من طرف مفتش
 « الضرائب المكلف بالتسجيل المختص إلا بعد الإدلاء، حسب الأحوال
 « بصورة مشهود بمطابقتها للأصل من شهادة التسلم المؤقت أو شهادة
 « المطابقة المنصوص عليها بالقانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات

« 10° - العقود المتعلقة بنشاط وعمليات :
 »
 »
 « الأنف الذكر ؛
 « - مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد المحدثة بموجب القانون رقم 12.07
 « السالف الذكر ؛
 « 11° عمليات الجمعيات.....
 »
 قبل يوليو 1966.
 « IV. - المحررات المتعلقة بالاستثمار :
 « 1° - (تنسخ)
 « 2° - الاقتناءات المنجزة من طرف المنعشين العقاريين من الأشخاص
 « المعنويين أو الطبيعيين الخاضعين لنظام النتيجة الصافية الحقيقية
 « لأراض فضاء أو مشتملة على بناءات مقرر هدمها و مرصدة لإنجاز
 « عمليات بناء أحياء و إقامات و مبان جامعية.
 « يمنع الإعفاء مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة II-130
 « بعده ؛
 « 3°
 « 4°
 »
 « 8° - العمليات المنصوص عليها في المادة 133 (I - «جيم» - 11°)
 « بعده
 في الحالات التالية :
 « (أ)
 « (ب)
 « (ج)
 « (د) (تنسخ)
 « (هـ) (تنسخ)
 « 9° - (تنسخ)
 « 10° - العقود المتعلقة بالتغير
 »
 15° -
 « 16° - (تنسخ)
 « 17° - عقود تأسيس الكفالة.....
 كما هو منصوص على ذلك في المادة 130
 « (II - «باء» و III «جيم») بعده و في المادة I - 134 أدناه ؛

«المجموعات السكنية و تقسيم الأراضي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992).»

«III - تعفى عقود الاقتناء

«ألف -

«باء -

«جيم - يجب أن تقدم شركة الائتمان

«باء» من هذه المادة، وذلك ضماناً لأداء واجبات التسجيل المحسوبة «بنسبة 6% المنصوص عليها في المادة 133 - I - «ألف» أدناه،

«بالالتزام المشار إليه في «ألف» و «باء» أعلاه.

«لا ترجع الكفالة.....

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 133 - . الواجبات النسبية

I - . النسب المطبقة :

«ألف - تخضع لنسبة 6% :

«1° - المحررات و الاتفاقات

«6° - صكوك إثبات..... المادة 127 (I - «جيم» - 2°) - أعلاه ؛

«باء - تخضع لنسبة 3% :

«1° - التخلي عن الحصص

«3° - اقتناء محلات

«تستفيد كذلك من نسبة 3% الأراضي

«5° - المزايدة

«جيم - تخضع لنسبة 1,50% :

«1° - الرهون الحيازية

«2° -

«3° -

«4° -

«5° -

«6° - أو عند حلها ؛

«7° - إنشاء الإيرادات

«8° - (تنسخ)

«9° - عقود نقل الملكية

«10° - وتقييم منفصل ؛

«11° - عمليات تأسيس رأس مال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي أو الزيادة فيه المنجزة عن طريق حصص مشاركة مجردة جديدة باستثناء الخصوم التي تنقل تلك الحصص الخاضعة لواجب نقل الملكية بعوض وذلك حسب طبيعة الأموال المتكونة منها الحصص واعتباراً لأهمية كل عنصر في مجموع الحصص المقدمة للشركة أو المجموعة ذات النفع الاقتصادي.

«تطبق نفس النسبة البالغة 1,50% على الزيادة في رأس المال عن طريق إدماج احتياطي أو زائد قيمة ناتج عن إعادة تقييم أصول الشركة.

«دال - تخضع لنسبة 1% :

«1° - التخلي عن سندات

«7° - المخالصات..... الأجال المذكورة ؛

«8° - (تنسخ)

«9° - إحصاء التركات.

«هاء - (تنسخ)

«II - الحد الأدنى للاستخلاص

«لا يجوز

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 134 - . شروط تطبيق النسب المخفضة

I - . يجب لأجل تطبيق النسبة المخفضة البالغة 3% المنصوص عليها

«يجب على الممتلك

«المادة 130 - II - «باء» أعلاه.

«لا يتم إرجاع الكفالة

«وتقسيم الأراضي.

«II - . (ينسخ)

«III - . يشترط لتطبيق النسبة المخفضة المحددة في 1,50% المنصوص عليها في المادة 133 (I - «جيم» - 9°) أعلاه، أن يكون

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 135 - . الواجب الثابت

«تخضع للتسجيل مقابل الواجب الثابت البالغ مائتي (200) درهم :

«1° - التنازل عن ممارسة

«المجموعات السكنية و تقسيم الأراضي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992).»

«III - تعفى عقود الاقتناء

«ألف -

«باء -

«جيم - يجب أن تقدم شركة الائتمان

«باء» من هذه المادة، وذلك ضماناً لأداء واجبات التسجيل المحسوبة «بنسبة 6% المنصوص عليها في المادة 133 - I - «ألف» أدناه،

«بالالتزام المشار إليه في «ألف» و «باء» أعلاه.

«لا ترجع الكفالة.....

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 133 - . الواجبات النسبية

I - . النسب المطبقة :

«ألف - تخضع لنسبة 6% :

«1° - المحررات و الاتفاقات

«6° - صكوك إثبات..... المادة 127 (I - «جيم» - 2°) - أعلاه ؛

«باء - تخضع لنسبة 3% :

«1° - التخلي عن الحصص

«3° - اقتناء محلات

«تستفيد كذلك من نسبة 3% الأراضي

«5° - المزايدة

«جيم - تخضع لنسبة 1,50% :

«1° - الرهون الحيازية

«2° -

«3° -

«4° -

«5° -

«6° - أو عند حلها ؛

«7° - إنشاء الإيرادات

« كما يجب عليهم أن يوجهوا لمفتش الضرائب المذكور أعلاه :

« - داخل أجل الثلاثين (30) يوما المنصوص عليه في المادة 128 - I -
«ألف» أعلاه، أصول المحررات القضائية وغير القضائية التي
« تخضع بحكم طبيعتها أو حسب مضمونها لواجبات التسجيل
« النسبية بمقتضى المادة 133 أعلاه ؛

« - داخل أجل الثلاثين (30) يوما من تاريخ تقديمه، نسخة من المحرر
« المدلى به لتأييد الطلب، عندما يكون ذلك المحرر خاضعا وجوبا
« لواجبات التسجيل بموجب المادة 127 أعلاه ولا يحمل مراجع
« تسجيله.»

المادة 144. - الحد الأدنى للضريبة

« I. - الحد الأدنى للضريبة على الشركات وللضريبة على الدخل
« برسم الدخول المهنية

« ألف -
« باء -
« جيم -
« دال -
« هاء - خصم الحد الأدنى للضريبة

« يخصم كل من مبلغ الحد الأدنى للضريبة المؤدى عن سنة محاسبية
« حاصل فيها عجز والجزء من مبلغ الحد الأدنى الذي يفوق مبلغ
« الضريبة المؤدى عن سنة محاسبية معينة، من مبلغ الضريبة الذي يزيد
« على مبلغ الحد الأدنى المستحق عن السنة المحاسبية الموالية.

« وإذا لم يكن هناك فائض أو كان الفائض غير كاف لاستئصال مبلغ
« الحد الأدنى كلاً أو بعضاً، جاز خصم المبلغ المتبقى من الحد الأدنى
« للضريبة من مبلغ الضريبة على الشركات المستحقة أو الضريبة على
« الدخل المستحقة عن السنوات المحاسبية الموالية إلى غاية السنة الثالثة
« الموالية للسنة المحاسبية الحاصل فيها العجز أو السنة التي جاوز فيها
« مبلغ الحد الأدنى المذكور مبلغ الضريبة.

« يخصم الحد الأدنى من مبلغ الضريبة على الدخل، غير أن الفرق
« يظل كسباً للخزينة إذا تبين أن الجزء المطابق للدخل المهني من
« الضريبة على الدخل، بالنظر إلى الدخل الإجمالي المفروضة عليه
« الضريبة أقل من مبلغ الحد الأدنى المحدث بموجب «ألف» أعلاه.

« ولا تفقد الشركات الحاصل
« (الباقى لا تغيير فيه)

المادة 145. - مسك المحاسبة

« I. - يجب على الخاضعين للضريبة مسك محاسبة
« II. -
« III. - يجب على الخاضعين للضريبة أن يسلموا
« I° -
«
« الخدمات المقدمة ؛

.....
« 7° - إعلان المشتري الحقيقي ؛
« 8° - الإيجار و الكراء و التخلي عن الإيجار و الكراء من الباطن
« لعقارات أو لأصول تجارية ؛
« 9° - تقويت المسكن القرض الفندقي ؛
« 10° - عقود تمديد أو حل الشركات أو المجموعات ذات النفع
« الاقتصادي التي لا تحتوي على التزام أو إبراء أو نقل ملكية أموال
« منقولة أو عقارية فيما بين الشركاء أو الأعضاء في المجموعات ذات
« النفع الاقتصادي أو غيرهم من الأشخاص و التي لا يترتب عليها أداء
« الواجب النسبي ؛
« 11° - عقود تأسيس المجموعات ذات النفع الاقتصادي بدون
« رأس مال ؛
« 12° - بيع الطائرات أو السفن أو المراكب أو نقل ملكيتها أو حق
« الانتفاع بها بعوض، ما عدا نقل الملكية بعوض لليخوت أو مراكب
« النزهة بين الخواص ؛
« 13° - عقود الائتمان الإيجاري العقاري المتعلقة بأماكن تخصص
« لغرض مهني أو للسكن و كذا فسخ العقود المذكورة بالتراضي خلال
« سريان مفعولها ؛
« 14° - مع مراعاة أحكام المادة 129 - V - 4° أعلاه :

« أ) العقود المتعلقة بعمليات القرض المبرمة بين شركات التمويل
« والخواص، و إنشاء الرهون الرسمية و الرهون الواقعة على الأصول
« التجارية المبرمة لضمان العمليات المذكورة ؛
« ب) عقود افتكك الرهون الرسمية والرهن الواقعة على الأصول
« التجارية ؛
« 15° - جميع العقود الأخرى غير المسماة التي لا يترتب عليها أداء
« الواجب النسبي.»

**المادة 137. - التزامات الموثقين والعدول والقضاة المكلفين بالوثيق
« وكتاب الضبط**

« I. -
« II. -
« III. -
« IV. - التزامات كتاب الضبط

« يجب على كتاب الضبط لدى المحاكم أن يوجهوا لمفتش الضرائب
« المكلف بالتسجيل الذي يمارس بدائرة اختصاصاتهم القضائية وذلك
« قبل انقضاء أجل الثلاثة (3) أشهر المنصوص عليه في المادة 128 - II
« أعلاه، نسخة مصادق على مطابقتها للأصل من الأحكام والقرارات
« والأوامر وأحكام المحكمين المثبتة لإحدى التفويطات أو الاتفاقات المشار
« إليها في المادة 127 - I أعلاه.

«في حالة عدم التسجيل في حساب المخزونات تفرض الضريبة باسم الشركة الدامجة على العائد المفترض أن ينتج عن تقييم هذه المخزونات على أساس ثمن السوق حين عملية الإدماج، وذلك برسم السنة المحاسبية التي تم خلالها تغيير الغرض المخصصة له دون الإخلال بتطبيق الذعيرة والزيادات المنصوص عليها في المادتين 186 و 208 أدناه.

المادة 164 - منح الامتيازات الجبائية

I - للاستفادة من الإعفاءات المنصوص عليها في هذه المدونة يجب على المنشآت
 II - في حالة مخالفة الحق في الاستفادة من السعر المخفض المنصوص عليه في المادتين و 208 بعده.
 تصدر الواجبات 232 - VIII أدناه.

III - يستثنى من الامتيازات الجبائية الممكن الحصول عليها بموجب اتفاقية، الأشخاص الذاتيون والمعنويون الذين أخلوا بالتزاماتهم في إطار اتفاقية سابقة مبرمة مع الدولة.»

المادة 165 - عدم الجمع بين الامتيازات

I -
 II -
 III - لا يجوز الجمع بين الأسعار المنصوص عليها في المادتين 19 - II - «جيم» و 73 (II - «واو» - 7°) أعلاه وبين المؤن غير الجارية أو أي تخفيض آخر.

«وللخاضع للضريبة الحق في اختيار النظام التحفيزي الأفضل له.»

المادة 173 - التحصيل بواسطة الأداء التلقائي

«يدفع بطريقة تلقائية :
 - مبلغ الحد كل سنة ؛
 - الضريبة المستحقة
 إما :

• بموقعالتقويت ؛
 • أو بالموطن رأس المال والدين ؛
 - الضريبة المستحقة على الخاضع للضريبة برسم إجمالي أرباح ودخول رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي المنصوص عليها في المادتين 25 و 73 (II «واو» و 5° «زاي» - 6°) خلال الشهر الموالي للشهر الذي تم الحصول عليها أو وضعها رهن إشارة المستفيد أو قيدها في حسابه.

6° - مبلغ الضريبة بصورة مستقلة.
 «وفيما يخص العمليات المشار إليها في المواد 91 و 92 و 94 أعلاه، يعرض عن بيان الضريبة ببيان الإعفاء أو النظام الواقف المنجزة العمليات بحكمه ؛

7° - مراجع وكيفية الأداء
 (الباقى لا تغيير فيه)

المادة 161 - زائد القيمة الملاحظ أو المحقق خلال أو في نهاية الاستغلال

I - يستفيد زائد القيمة الملاحظ أو المحقق من طرف المنشآت خلال أو في نهاية الاستغلال نتيجة تقويت أو سحب عناصر مجسدة أو غير مجسدة من أصولها الثابتة، من تخفيضات مطبقة على صافي زائد القيمة الإجمالي الناتج عن عمليات السحب أو الحاصل من التقويت بعد استئزال ناقص القيمة الناتج عن السحب أو الناجم عن التقويت.
 وتساوي نسبة التخفيض :

» - 25%
 » - 50% تفوق أربع سنوات.
 لا يطبق هذا التخفيض
 عن عمليات :

» - التخلي الكلي أو الجزئي عن المنشأة ؛
 » - ؛
 » - ؛
 » - التوقف الكلي والنهائي لنشاط مؤسسات تابعة لمنشآت غير مقيمة بالمغرب.

II -
 III - المنصوص عليها في هذه المادة.

IV - يمكن إنجاز عملية تحويل مؤسسة عمومية إلى شركة مساهمة دون أثر على حصيلتها الجبائية، عندما تكون موازنة المؤسسة المعنية برسم آخر سنة محاسبية مطابقة لموازنة الشركة برسم أول سنة محاسبية.»

المادة 162 - النظام الخاص باندماج الشركات

I -
 II -
 المنصوص عليها في المادة 221 أدناه.

III - تقييم اختياريًا عناصر المخزون المحولة من الشركة المدمجة إلى الشركة الدامجة إما عن طريق التقييم بالقيمة الأصلية أو التقييم بثمن السوق.

«وتحدد كيفية تطبيق مقتضيات الفقرة أعلاه بمرسوم.
 ولا يمكن أن تسجل لاحقًا العناصر المذكورة في حساب غير حساب المخزونات.»

«عدم الإنجاز داخل الأجل المحدد، لعمليات بناء أحياء وإقامات ومبان جامعية

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 210 - حق المراقبة

«تراقب إدارة الضرائب الواجبات والرسوم.

«لهذه الغاية

«بمراقبة الضرائب

«في حالة عدم تقديم جزء من الوثائق المحاسبية وأوراق الإثبات المنصوص عليها ضمن النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل خلال فحص سنة محاسبية معينة، يدعى الخاضع للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أدناه لتقديم هذه الأوراق والوثائق داخل أجل ثلاثين (30) يوماً ابتداءً من تاريخ تسلم طلب تقديم الأوراق والوثائق المذكورة، ويمكن تمديد هذا الأجل إلى نهاية فترة المراقبة.

«لا يمكن تقديم الوثائق والأوراق الناقصة من طرف الخاضع للضريبة لأول مرة أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة واللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.

«للإدارة الضريبية كذلك الحق

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 221 - المسطرة السريعة لتصحيح الضرائب

«I -

«II -

«III - في حالة التوقف النهائي عن مزاولة النشاط وتلت ذلك تصفية، وجب تبليغ نتيجة فحص المحاسبة إلى المقاول قبل انصرام

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 224 - التصحيح فيما يتعلق بالأرباح العقارية

«إذا لاحظ مفتش الضرائب لا يتجاوز تسعين (90)

«يوماً الموالية لتاريخ إيداع الإقرار المذكور.

«إذا أبدى الخاضع للضريبة داخل أجل الثلاثين (30) يوماً الموالية لتاريخ تسلم التبليغ موافقته على أساس فرض الضريبة المبلغ إليه، صدر أمر بالاستخلاص من أجل تحصيل الضريبة.

«وفي حالة عدم الجواب

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 226 - اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة

«I -

«II -

«III - تضم كل لجنة فرعية :

« - قاض، رئيساً ؛

« -

« -

«ويباشر دفع الضريبة بورقة إعلام أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة.

«وتشتمل ورقة الإعلام على ثلاث قسيمات تسلم إحداها إلى الطرف الدافع.

«فيما يخص أرباح ودخول رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي، يجب أن ترفق ورقة الإعلام هاته بوثائق إثبات المبالغ المحصل عليها و شهادة من الإدارة الجبائية الأجنبية تبين مبلغ الضريبة المدفوع.»

«المادة 174 - . التحصيل عن طريق الحجز في المنبع واسترداد الضريبة

«I -

«II - . الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة

«.....

«ألف - دخول رؤوس الأموال المنقولة

«.....

«..... أوراق الإعلام المنصوص عليها أعلاه.

«باء - الأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة.

«تحجز الضريبة في المنبع في حساب سندات لدى الوسيط الماليين المذكورين.

«يدفع الوسيط المذكورين مبلغ الحجز في المنبع لقاibus إدارة الضرائب التابع لها مقرهم خلال الشهر الموالي للشهر الذي تم خلاله التقويت، تعده الإدارة.

«يعتمد الحجز بأئمة مختلفة.

«إذا لم يقدم البائع.....

«..... بالسعر الذي يبلغ 15% أو 20% من ثمن البيع.....

«..... المادة 235 أعلاه.

«ولا يؤخذ.....

«..... المادة 84 - II أعلاه.

«III -

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 197 - . الجزاءات المترتبة على مخالفة الالتزامات المفروضة على المنشآت المقامة بالمواقع الخاصة بالتصدير وعلى مموئها.

«I - تفقد المنشآت

«.....

«في الاستفادة من الإعفاء أو السعر المخفض المنصوص عليهما في المادة 6 (I) - «باء» - 2°) أعلاه، دون الإخلال بتطبيق

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 205 - . الجزاءات المترتبة على عدم احترام شروط الإعفاءات أو التخفيضات من واجبات التسجيل

«I - تفرض على الخاضعين للضريبة زيادة قدرها 15% في حالة

«المادة 247 - دخول حيز التطبيق وأحكام انتقالية

.....I»

XI»

XII» - ألف - يعفى المنعشون العقاريون من أشخاص معنويين
 «أو طبيعيين الخاضعون لنظام النتيجة الصافية الحقيقية فيما يخص
 «العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز مساكن ذات قيمة عقارية
 «مخفضة كما هي محددة بعده والهادفة على الخصوص إلى الوقاية
 «ومحاربة السكن غير اللائق، من الضرائب والواجبات والرسوم التالية :

« - الضريبة على الشركات ؛

« - الضريبة على الدخل ؛

« - الضريبة على القيمة المضافة ؛

« - واجبات التسجيل.

«يقصد بالسكن ذي القيمة العقارية المخفضة كل وحدة سكنية
 «تتراوح مساحتها المغطاة بين خمسين (50) و ستين (60) مترا مربعا
 «ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على مائة وأربعين ألف (140.000)
 «درهم باعتبار الضريبة على القيمة المضافة.

«علاوة على ما ذكر، إذا كان المسكن المبني وفق الشروط المشار
 «إليها أعلاه محل تفويت فإن ثمن البيع الأول يجب ألا يزيد على مائة
 «وأربعين ألف (140.000) درهم.

«يشتمل مجموع القيمة العقارية ثمن الأرض وتكلفة البناء الرئيسي
 «والملاحقات وكذا مصاريف جر الماء والربط بالبوليغ والكهرباء والهاتف.

«يمكن أن يستفيد من هذه الإعفاءات المنعشون العقاريون السالف
 «ذكرهم الذين يتعهدون في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة تكون مشفوعة
 «بدفتر للتحملات بإنجاز برنامج بناء مندمج يتكون من خمسمائة (500)
 «سكن بالوسط الحضري و/أو مائة (100) سكن بالوسط القروي وفق
 «المعايير المحددة أعلاه.

«يجب تخصيص هذه المساكن للسكنى الرئيسية للمواطنين الذين
 «لا يتعدى دخلهم الشهري 1,5 من الحد الأدنى للأجور أو ما يعادله،
 «شريطة ألا يكونوا مالكيين لمسكن بالجماعة المعنية.

«يجب إنجاز هذه المساكن وفق مقتضيات التشريعية والتنظيمية
 «المعمول بها في ميدان التعمير في إطار برامج سكنية لا تتعدى طباقا
 «أرضيا وثلاث (3) مستويات.

«يجب إنجاز برنامج البناء خلال أجل أقصاه خمس (5) سنوات
 «يبتدئ من تاريخ الحصول على أول رخصة للبناء.

«ويختار رئيس اللجنة.....

.....

 «وكيله أو ممثل الإدارة أو الخبيرين.

«تداول اللجان الفرعية بصورة صحيحة بحضور الرئيس وعضوين
 «آخرين على الأقل من بين الأعضاء المشار إليهم في البند I من هذه
 «المادة. فإن تعادلت الأصوات رجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس.

«يجب أن تكون مقررات اللجان الفرعية.....
 «..... المتخذ في شأنه.

.....IV»

 (الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 232 - أحكام عامة متعلقة بأجل التقادم

.....I»

.....II»

.....III»

.....IV»

.....V»

.....VI»

.....VII»

.....VIII» - استثناء من الأحكام المتعلقة بأجل التقادم المشار إليها أعلاه :

«1° - تصدر وتستحق حالا انقضاء أجل التقادم.

«غير أنه تصدر وتستحق حالا، البالغ المشار إليها في الفقرة أعلاه
 «من هذا البند قبل انصرام أجل عشر (10) سنوات.

«2° - يجوز للإدارة

«3° - إذا وقع إخلال

..... في المادة 208 أعلاه.

«4° - (تنسخ)

«5° - إذا تقادمت السنة المحاسبية الواجب أن تدرج في حسابها
 «المؤونة المنصوص عليها في المادة 10 (I - «او» - 2°) أعلاه التي
 «لم تعد الحاجة تدعو إليها أو المكونة بصورة غير قانونية، بوشرت
 «التسوية في السنة المحاسبية الأولى من الفترة غير المتقادمة.

«6° - في حالة توقف مقاوله عن مزاولة نشاطها بصفة كلية وتلت ذلك
 «تصفية، بوشرت تصحيح أسس الضريبة المشار إليه في المادة 221 - III
 «أعلاه بعد القيام بفحص المحاسبة من دون إمكانية الاحتجاج بالتقادم
 «على الإدارة حول مجموع فترة التصفية.

«7° - إذا تقادمت السنة المحاسبية التي تم خلالها تغيير الغرض
 «المخصصة له عناصر الخزونات المنصوص عليها في المادة 162 - III
 «أعلاه، بوشرت التسوية في السنة المحاسبية الأولى من الفترة غير
 «المتقادمة.»

«يطبق السعر المنصوص عليه في المادة 73 (II - «واو» - 7°) أعلاه على المنشآت المشار إليها في المادة 31 (I - «جيم» - 2° و II - «باء» - 1°) أعلاه برسم الدخول المحققة في الفترة ما بين فاتح يناير 2008 إلى غاية 31 ديسمبر 2010، وبعد ذلك تضاف إلى السعر السالف الذكر «نقطتان (2) عن كل سنة خلال الفترة ما بين فاتح يناير 2011 إلى غاية 31 ديسمبر 2015، ويتم بعده تطبيق جدول الأسعار المنصوص عليه في المادة I-73 أعلاه ونسخ أحكام المادة 31 (I - «جيم» - 2° و II - «باء» - 1°) أعلاه.»

II - نسخ

تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008 مقتضيات المادة 9 من قانون المالية رقم 35.05 للسنة المالية 2006 المتعلقة بالرسم المفروض على العقود والاتفاقات.

III - دخول حيز التطبيق وأحكام انتقالية

1 - تطبق مقتضيات المادة 6 (I - «جيم» - 1°) من المدونة العامة للضرائب على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتمدة في حكمها ذات المصدر الأجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الشركات ابتداء من فاتح يناير 2008.

2 - تطبق مقتضيات المادة 10 - III - «جيم» من المدونة السالفة الذكر كما تم تغييرها بالبند I أعلاه على الخصصات غير الجارية المتعلقة بالمؤن المكونة برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2008.

3 - استثناء من أحكام المادة 163 - II من المدونة السالفة الذكر، تطبق أحكام المادة 19 (I - ألف وباء) و (II - جيم) من المدونة السالفة الذكر كما تم تغييرها بالبند I أعلاه على السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2008.

4 - تطبق أحكام المادة 19 - IV - «باء» و 73 (II - «باء» - 2°) من المدونة السالفة الذكر كما تم تغييرها بالبند I أعلاه على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتمدة في حكمها الموزعة من طرف الشركات المقامة بالمناطق الحرة للتصدير ابتداء من فاتح يناير 2008.

5 - استثناء من أحكام المادتين 19 - I - «ألف» و 73 (II - «واو» - 7°) من المدونة السالفة الذكر يستفيد المنعشون العقاريون أشخاص ذاتيون أو معنويون الذين ينجزون عملياتهم في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة ابتداء من فاتح يناير 2008 مشفوعة بدفتر للتحميلات الغرض منها إنجاز برنامج بناء 1500 سكن اجتماعي كما هو محدد في المادة 92 - I - 28° من المدونة السالفة الذكر موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ تسليم رخصة البناء ومخصص للسكن الرئيسي، من تخفيض بنسبة 50% من الضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل الجاري بها العمل برسم السنة المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2008.

«يجب على المنعشين العقاريين المشار إليهم أعلاه إيداع طلب رخصة البناء لدى المصالح المختصة خلال أجل لا يتعدى ستة (6) أشهر تبتدئ من تاريخ التوقيع على الاتفاقية. وتعتبر الاتفاقية باطلة في حالة الإخلال بهذا الشرط.»

«كما يتعين عليهم أن يقوموا بمسك محاسبة مستقلة تتعلق بكل برنامج على حدة وأن يرفقوا بإقرارهم المنصوص عليه في المواد 20 و 82 و 85 و 150 من هذه المدونة :

« - نسخة من الاتفاقية ومن دفتر التحملات فيما يتعلق بالسنة الأولى :

« - بيانا بعدد المساكن المنجزة في إطار كل برنامج وكذا مبلغ رقم الأعمال المطابق له.»

«للاستفادة من الإعفاء من واجبات التسجيل، يجب على المنعش العقاري :

« - أن يضمن عقد الاقتناء التزامه بإنجاز البرنامج خلال الأجل المحدد أعلاه ؛

« - أن يدلي بكفالة بنكية أو يقدم رهنا لفائدة الدولة وفق الشروط والإجراءات المنصوص عليها في المادة 130 - II من هذه المدونة. «في حالة عدم إنجاز كل أو جزء من البرنامج المذكور وفق الشروط الواردة في الاتفاقية الأنفة الذكر، يصدر أمر بتحصيل الضرائب والرسوم والواجبات المستحقة دون الالتجاء إلى المسطرة المتعلقة بتصحيح أساس فرض الضريبة ودون الإخلال بتطبيق الغرامات والزيادات والذعائر المتعلقة بها.»

«واستثناء من الأحكام المتعلقة بأجال التقادم، يجوز للإدارة الضريبية أن تعمل على إصدار الضريبة خلال فترة الأربع سنوات المالية لسنة إنجاز البرنامج موضوع الاتفاقية المبرمة مع الدولة.»

«باء. - تطبق الإعفاءات المنصوص عليها في «ألف» من هذا البند على الاتفاقيات المبرمة في إطار البرنامج السالف الذكر وفقا لأحكام البند المذكور خلال المدة المتراوحة بين فاتح يناير 2008 و 31 ديسمبر 2012.»

«XIII - استثناء من أحكام المادتين 6 (I - «دال» - 2° و II - «جيم» - 1° - أ) و 165 - III أعلاه، تستفيد المنشآت المصدرة من السعر المنصوص عليه في المادة 19 (II - «ألف») أعلاه وذلك بالنسبة لرقم الأعمال المتعلق بعمليات التصدير المنجزة برسم السنوات المحاسبية المفتوحة في الفترة ما بين فاتح يناير 2008 إلى غاية 31 ديسمبر 2010.»

«XIV - استثناء من أحكام المادة 7 - VII أعلاه، يطبق السعر المنصوص عليه في المادة 19 - II - «جيم» أعلاه على منشآت الصناعة التحويلية كما هي معرفة في القائمة المغربية للمهن الصادرة بالرسوم رقم 2.97.876 بتاريخ 17 من رمضان 1419 (5 يناير 1999)، وذلك برسم السنوات المحاسبية المفتوحة في الفترة ما بين فاتح يناير 2008 إلى غاية 31 ديسمبر 2010.»

«وبالنسبة للمنشآت المشار إليها في المادة 6 (I - «دال» - 2° و II - «جيم» - 1° - أ) أعلاه، تضاف إلى السعر المنصوص عليه في المادة 19 - II «جيم» أعلاه نقطتان ونصف (2,5) عن كل سنة محاسبية مفتوحة في الفترة ما بين فاتح يناير 2011 إلى غاية 31 ديسمبر 2015 يتم بعده نسخ أحكام المادتين 6 (I - «دال» - 2° و II - «جيم» - 1° - أ) و 7 - VII أعلاه.»

IV. - تطبيق الأسعار المنصوص عليها في المادة 19 (I - «ألف» و «باء») من المدونة العامة للضرائب الجاري بها العمل برسم السنة المحاسبية 2007 على المنشآت المشار إليها في أحكام المادة 9 من قانون المالية رقم 48.03 للسنة المالية 2004 كما تم تمديد العمل بها بموجب المادة 247 - XI من المدونة السالفة الذكر.

V - تظل مقتضيات المنسوخة بموجب البندين I و II من هذه المادة سارية المفعول على وعاء ومراقبة ومنازعات وتحصيل الضرائب والواجبات والرسوم المتعلقة بالفترة ما قبل فاتح يناير 2008.

إعفاءات لفائدة المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة

المادة 8 المكررة

يعفى من جميع الواجبات والمساهمات والإتاوات المحصلة لفائدة الدولة وكذا واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية برسم عقودهم وأنشطتهم ودخولهم، المعشون العقاريون الذين ينجزون برامج بناء مساكن ذات قيمة عقارية مخفضة وفق الشروط والإجراءات المنصوص عليها في الفقرة XII من المادة 247 من المدونة العامة للضرائب.

الرسوم القضائية

المادة 9

I. - ابتداء من فاتح يناير 2008 ، تغير على النحو التالي أحكام الفصول 7 و 8 و 9 و 30 و 66 و 67 و 70 و 71 و 78 من الملحق I بالرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتمبر :

«الفصل 7. - يستوفى الرسم القضائي من لدن كتابات الضبط بالمحاكم، وإذا كان الطرف المعني بالأمر لا يقيم»
 «(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 8. - تمارس إدارة الضرائب في أن واحد مع مفتشية كتابات الضبط»
 «(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 9. - إذا لم تحصل»
 «العقد أو الإجراء المطلوب.»
 «وكل طلب يتعلق باسترجاع»

«يودعه المعني بالأمر لدى كاتب الضبط بالمحكمة المختص قبل أجل»
 «(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 30. - يستوفى عن إيداع»
 «التحفيظ العقاري.»

«ويقوم المحافظ على الأملاك العقارية بدفع الرسوم المذكورة إلى كاتب الضبط بالمحكمة الابتدائية التابع له مقر إقامته.»

تفرض الضريبة فيما بعد هذه السنة المحاسبية بالسعر العادي الجاري به العمل.

6 - تطبيق أحكام المادة 57 - 14° من المدونة السالفة الذكر بالنسبة لعمليات الاكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها على الاختيارات التي تم تخصيصها ابتداء من فاتح يناير 2008.

7 - تطبق أحكام المادتين 61 و 65 من المدونة السالفة الذكر على التعويضات المدفوعة ابتداء من فاتح يناير 2008.

8 - تطبيق أحكام المادة 63 من المدونة السالفة الذكر على عمليات التفتيت المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2008.

9 - تطبيق أحكام المادة 73 (II - «جيم» و «واو» - 2° - 3° - 4° - 5° و «زاي» - 6°) من المدونة السالفة الذكر :

- على الأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ المغربي المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2008 ؛

- على الدخل الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب المستفيد ابتداء من فاتح يناير 2008 ؛

- على عمليات تفتيت القيم المنقولة ذات المنشأ الأجنبي المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2008.

10 - تطبيق أحكام المادة 73 (II - «واو» - 7°) من المدونة السالفة الذكر على الدخول المحققة ابتداء من فاتح يناير 2008.

11 - تطبيق أحكام المادة 83 من المدونة المذكورة، كما تم تغييرها بالبند I من هذه المادة على التفتيقات المحققة ابتداء من فاتح يناير 2008.

12 - تطبق أحكام المواد 127 و 129 و 133 و 135 و 205 من المدونة السالفة الذكر، كما تم تغييرها بالبند I من هذه المادة على المحررات والاتفاقات المبرمة ابتداء من فاتح يناير 2008.

13 - تطبيق أحكام المادة 137 من المدونة السالفة الذكر كما تم تغييرها بالبند I من هذه المادة على :

- الأحكام والقرارات والأوامر القضائية وأحكام المحكمين الصادرة ابتداء من فاتح يناير 2008 ؛

- المحررات القضائية وغير القضائية المنجزة والمحررات المدلى بها ابتداء من فاتح يناير 2008.

14 - تطبيق أحكام المادة 162 - III من المدونة السالفة الذكر على عمليات الإدماج المحققة ابتداء من فاتح يناير 2008.

15 - تطبيق أحكام المادة 210 من المدونة السالفة الذكر كما تم تتميمها بالبند I أعلاه على عمليات المراقبة التي تم تبليغ الإشعار بالفحص في شأنها ابتداء من فاتح يناير 2008.

16 - تطبيق أحكام المادة 224 من المدونة السالفة الذكر على أسس فرض الضريبة التي تم تبليغها ابتداء من فاتح يناير 2008.

«الملحق II

«الرسم المفروض على عقود التأمين

«الجزء الأول

«الوعاء والتعريفات وطريقة تحصيل الرسم

- I -

 III - تحدد تعريفه أسعار رسم التأمين كما يلي :
 1° - (تنسخ)
 2° - تخضع لرسم قدره % 3,50 :
 (أ) العمليات

 (هـ) العمليات الارتقائية.
 3° - تخضع لرسم قدره % 7، عمليات التأمين البحري والنقل البحري.
 4° - تخضع لرسم قدره % 14 :
 (أ) عمليات التأمين من أخطار الائتمان وتدخل في ذلك عمليات التأمين من تبعات المسؤولية المدنية الخاضعة لنفس القواعد التقنية ؛
 (ب) عمليات التأمين من جميع الأخطار الناتجة عن استعمال جميع العربات ما عدا الطائرات ؛
 (ج) عمليات التأمين المتعلقة بالطيران ؛
 (د) عمليات الإسعاف ؛
 (هـ) عمليات التأمين من أخطار الإصابات البدنية غير المندرجة في الأخطار المدنية أعلاه، ومن أخطار الزمانة والمرض ؛
 (و) عمليات التأمين من الحريق والانفجار ؛
 (ز) عمليات التأمين من تبعات المسؤولية المدنية غير المشار إليها في الفقرات «أ» - «ب» - «ج» - «و» من هذه الفقرة ؛
 (ح) عمليات التأمين من الخسائر الناتجة عن البرد ؛
 (ط) عمليات التأمين من أخطار موت المواشي ؛
 (ي) عمليات التأمين من جميع الأخطار غير المندرجة في الأخطار المدنية أعلاه، والتي تمارسها مؤسسات التأمين بصورة اعتيادية ؛
 (ك) عمليات إعادة التأمين أيا كان نوعها المتعلقة بالعمليات المشار إليها في هذه الفقرة III. غير أن عمليات إعادة التأمين تعفى من الرسم المفروض على عقود التأمين إذا قام المؤمن الأول بأدائه.»
 II - تطبيق أحكام البند I من هذه المادة على الأقساط والأقساط الإضافية والاشتراكات الحال أجلها ابتداء من فاتح يناير 2008.

- «ويوجه المحافظ
 (الباقي لا تغيير فيه.)
 الفصل 66 - يدفع كاتب الضبط

 (أ)
 (ب)
 الذي أدى الرسم ؛
 (ج) يتولى كاتب الضبط المكلف بتحصيل المصاريف
 (الباقي لا تغيير فيه.)
 الفصل 67 - يترتب على أداء
 من رسوم التسجيل والتمير ؛
 1 - الإجراءات القضائية
 2 -
 3 - الأوامر
 عقود نقل الملكية أو الاتفاقات المبينة في المادة 127
 «من المدونة العامة للضرائب. ولا تطبق هذه القاعدة
 (الباقي لا تغيير فيه.)
 الفصل 70 - يجب على كاتب الضبط التقيد بالالتزامات المنصوص
 عليها في المادة 137 - IV من المدونة العامة للضرائب.
 الفصل 71 - يحدد وعاء الرسم
 ما يتم به الدرهم.
 «وإذا كانت المبالغ والقيم
 يعهد إلى كاتب الضبط بتقدير مبلغ الرسوم،
 وللمحامين كامل الأهلية
 (الباقي لا تغيير فيه.)
 الفصل 78 - يأمر القضاة بإيداع العقود والمحركات المقدمة خلال
 الجلسة، ويوضع على هذه الأوراق خاتم التاريخ من لدن كاتب الضبط.»
 II - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008 أحكام الفصول 77 و79
 و84 من الملحق 1 بالمرسوم رقم 2.58.1151 السالف الذكر.
الرسم المفروض على عقود التأمين
 المادة 10
 I - ابتداء من فاتح يناير 2008، تغير على النحو التالي أحكام
 البند III من الجزء الأول من الملحق II بالمرسوم رقم 2.58.1151
 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين
 النصوص المتعلقة بالتسجيل والتمير:

«وإذا ثبت للمجلس وجود مخالفات ناتجة عن عدم اتخاذ الإجراءات التي يتوجب على المحاسب العمومي القيام بها في مجال تحصيل الموارد أو عدم قيامه بأعمال مراقبة صحة النفقة التي على المحاسب العمومي القيام بها بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل، أمر المجلس المحاسب العمومي بواسطة قرار تمهيدي

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 55. - يخضع للعقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل كل مراقب أو محاسب عمومي وكذا كل موظف أو عون يعمل تحت إمرته أو يعمل لحسابه، إذا لم يقوموا بالمراقبات التي هم ملزمون بها، بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل، على الوثائق المتعلقة بالالتزام بالنفقات.

«يخضع للعقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل كل مراقب مالي وكذا كل موظف أو عون يعمل تحت إمرته أو يعمل لحسابه إذا لم يقوموا بالمراقبات التي هم ملزمون بها بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل، على الوثائق المتعلقة بالنفقات وعلى الوثائق المتعلقة بالداخيل إن كانت من اختصاصهم، وذلك لأجل التأكد من :

« - مطابقة صفقة الأشغال أو التوريدات أو الخدمات لقواعد طلب المنافسة المطبقة على الجهاز المعني بالأمر ؛

« - مشروعية القرارات المتعلقة باقتناء العقارات وبالاتفاقيات المبرمة مع الغير وبمنح الإعانات المالية ؛

« - صفة الأشخاص المؤهلين بمقتضى النصوص التنظيمية المعمول بها للتوقيع على اقتراحات الالتزام بالنفقات.

«غير أن المراقبين أو المحاسبين العموميين إذا تعلق الأمر بأعمال المراقبة التي عليهم القيام بها على قرارات الالتزام بالنفقات، وكذا المراقبين الماليين لا يخضعون لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 66 بعده.

«المادة 56. - يخضع للعقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل كل محاسب عمومي وكذا كل موظف أو عون يوجد تحت إمرته أو يعمل لحسابه، إذا لم يمارسوا أثناء مزاولة مهامهم المراقبات التي هم ملزمون بالقيام بها بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

«ويتعرضون كذلك إلى نفس العقوبات :

« - إذا لم يقوموا بمراقبة مشروعية تحصيل وتنزيل المداخيل المرصدة في صناديقهم ؛

« - إذا أخفوا المستندات أو أدلوا إلى المجلس بوثائق مزورة أو غير صحيحة ؛

« - إذا حصلوا لأنفسهم أو لغيرهم على منفعة غير مبررة نقدية أو عينية.

«غير أن المحاسب العمومي

(الباقي لا تغيير فيه.)

تحويل المنشآت العامة إلى القطاع الخاص

تخصيص حصيلة التفويت

المادة 11

I. - تدفع إلى حساب مفتوح لدى بنك المغرب في إسم الدولة حصيلة تفويت المساهمات والمؤسسات المحددة في المادة الأولى من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص والوارد بيانها في الجدولين الأول والثاني بالقانون المذكور على أن تستثنى من ذلك حصيلة بيع المساهمات والمؤسسات المملوكة لصندوق الإيداع والتدبير التي تظل كسبا لهذا الصندوق.

توزع هذه الحصيلة تزامنا مع استيفائها من لدن بنك المغرب مناصفة بين الميزانية العامة وصندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويدفع النصيب الراجع للميزانية العامة إلى الحساب الجاري بالخرزينة.

II. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 17 من قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001 والمادة 15 من قانون المالية رقم 44.01 للسنة المالية 2002.

مدونة تحصيل الديون العمومية

المادة 12

تغير وتتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 3 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.175 الصادر في 28 من محرم 1421 (3 ماي 2000) :

«المادة 3. - يكلف بتحصيل الديون العمومية المحاسبون الآتي ذكرهم :

« - الخازن العام

« -

« -

« - الخزنة الوزارية ؛

« - خزنة العملات والخزنة الإقليمية ؛

« - الخزنة الجماعية والقباض

(الباقي لا تغيير فيه.)

مدونة المحاكم المالية

المادة 13

تغير وتتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المواد 37 و 55 و 56 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية :

«المادة 37. - إذا لم يثبت المجلس أية مخالفة على المحاسب العمومي

بث في الحساب أو الوضعية المحاسبية بقرار نهائي.

«يمكن إدماج هؤلاء الموظفين، بناء على طلبهم، ضمن المستخدمين النظاميين بالمراكز الاستشفائية، وفقا لاستنتاجات لجنة الإدمجات المنصوص عليها في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي هذه المراكز. ينقل تلقائيا إلى المراكز الاستشفائية الأعوان المؤقتون التابعون لوزارة الصحة المزاولون مهامهم بنفس المراكز في فاتح يناير 2003....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

منحة تجديد حظيرة عربات النقل الطرقي

المادة 16

I. - تحدث خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2008 إلى 31 ديسمبر 2010 منحة لتجديد حظيرة عربات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير والنقل بالوسط القروي المؤمن بواسطة العربات من الدرجة الثالثة صنف «ج» كما هو معرف في النصوص التنظيمية الجاري بها العمل والتي تتوفر على رخص تسمى «بالنقل المزدوج».

وينبغي أن تتوفر العربات المعنية بهذه العملية على الشروط التالية :

- ألا يقل عمرها عن 15 سنة مع حلول فاتح يناير 2008 ؛

- أن تكون في وضعية استغلال لمدة سنة على الأقل عند حلول فاتح يناير 2008 ؛

- أن تكون في ملكية الناقلين الراغبين في الاستفادة من منحة التجديد قبل فاتح يناير 2008.

يستوجب على مالك العربة المعنية بالتجديد أن يكون مقيدا بالسجل الخاص بالمهنة بالنسبة للنقل الطرقي للبضائع لحساب الغير وأن يكون متوفرا على بطاقة الإذن سارية الصلاحية فيما يتعلق بالنقل بالوسط القروي.

وتبقى الاستفادة من المنحة المذكورة أعلاه مشروطة باستجابة الناقلين المتوفرين على الشروط السالفة الذكر للالتزامات التالية :

- اقتناء عربة جديدة تتوفر على حمولة إجمالية مرخصة تفوق أو تساوي 15 طن بالنسبة للنقل الطرقي للبضائع لحساب الغير، وباقتناء عربة جديدة تستوفي الشروط المطلوبة لتأمين النقل بالوسط القروي ؛

- وضع العربة المزمع تجديدها رهن إشارة الإدارة أو الجهة المكلفة من طرفها بذلك بهدف سحبها النهائي من السير على الطرقات ؛

- وجوب توفر عربة النقل الطرقي للبضائع المقتناة لاستبدال العربة المسحوبة نهائيا من السير على الطرقات على أجهزة السلامة طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

ويحدد مبلغ المنحة على الشكل التالي :

مسؤولية الأمرين بالصرف والمراقبين والمحاسبين العموميين

المادة 14

تغير و تتم على النحو التالي مقتضيات المادتين 5 و 6 من القانون رقم 61.99 المتعلق بتحديد مسؤولية الأمرين بالصرف والمراقبين والمحاسبين العموميين :

«المادة 5. - يعتبر المراقبون أو المحاسبون العموميون مسؤولين بصفة شخصية عن أعمال المراقبة التي يتعين عليهم القيام بها على قرارات الالتزام بالنفقات بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

«يعتبر المراقبون الماليون للمؤسسات والمقاولات العمومية الخاضعة للمراقبة المالية للدولة

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 6. - يعتبر المحاسبون العموميون التابعون للدولة والجماعات المحلية وهيئاتها، ما عدا في حالة إصدار أمر بالتسخير بكيفية مشروعة عن الأمر بالصرف، مسؤولين شخصيا وماليا في حدود الاختصاصات المسندة إليهم بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل عما يلي :

« - المحافظة على الأموال

« -

« - القبض القانوني

« - أعمال مراقبة صحة النفقة التي عليهم القيام بها بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل ؛

« - الأداءات التي يقومون بها.

«ويعتبرون فضلا عن ذلك، مسؤولين فيما يتعلق بميدان التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية بأعمال المراقبة، غير تلك المرتبطة بصحة النفقة، التي عليهم القيام بها بمقتضى القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

«يعتبر الأعوان المحاسبون للمؤسسات والمقاولات العمومية الخاضعة للمراقبة المالية للدولة

(الباقي لا تغيير فيه.)

إلحاق الموظفين

المادة 15

يغير ويتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، الفصل 10 المكرر من القانون رقم 42.03 المتتم للقانون رقم 37.80 المتعلق بالمراكز الاستشفائية :

«الفصل 10 المكرر. - على الرغم من جميع الأحكام التشريعية والتنظيمية المنافية، يلحق تلقائيا لدى المراكز الاستشفائية الموظفون المرسمون والمتمرون التابعون لوزارة الصحة، العاملون بهذه المراكز، على أساس لائحة يتم وضعها من طرف وزارة الصحة مؤثر عليها من لدن الوزارة المكلفة بالمالية.

II.. الموارد المرصدة

الموارد المرصدة للجهات

المادة 18

تطبيقاً لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهة، ترصد للجهات عن السنة المالية 2008 نسبة 1% من حصيله الضريبية على الشركات.

المادة 19

تطبيقاً لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهة، ترصد للجهات عن السنة المالية 2008 نسبة 1% من حصيله الضريبية على الدخل.

تثبيت المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة

بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة

المادة 20

تثبت خلال السنة المالية 2008، مع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة المفتوحة بتاريخ 31 ديسمبر 2007.

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

إحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 21

تحدث ابتداء من فاتح يناير 2008 مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية :

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المدرسة الوطنية

الغابوية للمهندسين» التابع للوزارة المكلفة بالفلاحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «إدارة الجمارك

والضرائب غير المباشرة» التابع للوزارة المكلفة بالمالية ؛

عربات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير

قيمة المنحة بالدرهم		سن العربة
الحمولة الإجمالية المرخصة أكثر من 14 طن	الحمولة الإجمالية المرخصة تقل أو تساوي 14 طن	
130.000	110.000	ما بين 15 و 20 سنة.
105.000	90.000	يفوق أو يساوي 20 سنة.

عربات الدرجة الثالثة «صنف ج» المؤمنة للنقل بالوسط القروي

قيمة المنحة بالدرهم	سن العربة
45.000	السن ما بين 15 و 20 سنة.
35.000	السن يفوق أو يساوي 20 سنة.

وتتحمل ميزانية مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «مديرية

سلامة النقل عبر الطرق» التابعة للسلطة الحكومية المكلفة بالنقل، تمويل

منحة تجديد حظيرة عربات النقل الطرقي في حدود اعتماد مالي

سنوي يبلغ مائة وسبعين مليون درهم (170.000.000 درهم).

II.. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 14 المكررة من

قانون المالية رقم 35.05 للسنة المالية 2006 المحدثة لمنحة تجديد حظيرة

عربات النقل الطرقي.

المساهمة من أجل تسويق وخرن الشعير

الموجه لتغذية الحيوانات

المادة 17

تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 10 من قانون المالية

رقم 43.06 للسنة المالية 2007 المفروضة بموجبها مساهمة لفائدة الدولة

من أجل تسويق وخرن الشعير الموجه لتغذية الحيوانات.

غير أن حصيله هذه المساهمة الواجب أداؤها قبل فاتح يناير 2008

لفائدة الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التنمية

الفلاحية» تبقى كسبا لفائدة الحساب المذكور.

حذف مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة**المسمى «الحديقة الوطنية للحيوانات»****المادة 23**

يحذف مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «الحديقة الوطنية للحيوانات» ابتداء من تاريخ التحويل الفعلي للحديقة الوطنية للحيوانات إلى شركة مساهمة ووضع أجهزة إدارة الشركة المذكورة والمصادقة على دفتر تحملاتها.

تحل شركة المساهمة المذكورة أعلاه محل مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «الحديقة الوطنية للحيوانات» في جميع حقوقه والتزاماته الناتجة عن العمليات المنجزة في إطار المرفق المذكور.

يمكن للموظفين المرسمين والمتمرنين التابعين للمندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر والمزاولين مهامهم في مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «الحديقة الوطنية للحيوانات» وبطلب منهم أن يدمجوا في شركة المساهمة المسماة «الحديقة الوطنية للحيوانات».

لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تكون الوضعية التي يخولها نظام شركة المساهمة المسماة «الحديقة الوطنية للحيوانات» للموظفين المدمجين طبقاً للفقرة الثانية أعلاه، أقل فائدة من الوضعية التي كانت للمعنيين بالأمر في إدارتهم الأصلية في تاريخ إدماجهم.

تعتبر الخدمات التي أنجزها الموظفون المدمجون بالإدارة كما لو تم إنجازها بشركة المساهمة المذكورة.

على الرغم من جميع الأحكام المنافية، يواصل الموظفون المدمجون في شركة المساهمة المذكورة انخراطهم، برسم نظام المعاشات، في الصناديق التي كانوا يشتركون فيها في تاريخ إدماجهم.

الحسابات الخصوصية للخزينة**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية****المسمى «الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون»****المادة 24**

تتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 31 من قانون المالية رقم 48.03 للسنة المالية 2004 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.308 بتاريخ 7 ذي القعدة 1424 (31 ديسمبر 2003)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 1.31 I - - رغبة في التمكن

«II - - ويتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «القسم الإداري» التابع لوزارة المكلفة بالمالية ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي لوجدور» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي لآسا الزاك» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي للناصر» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فينيق» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المعهد الوطني للإدارة الصحية» التابع لوزارة الصحة ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «قسم استراتيجيات التكوين» التابع لوزارة المكلفة بالتربية الوطنية ؛

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «مديرية التجهيزات العامة» التابع لوزارة المكلفة بالتجهيز.

إحداث مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة**يسمى «الاحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس»****المادة 21 المكررة**

يحدث ابتداء من فاتح يناير 2008 مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يسمى «الاحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس»، التابع لوزارة الداخلية.

تغيير مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة**المسمى «المعهد المتخصص لتكنولوجيا الصيد البحري - أكادير»****المادة 22**

تغير ابتداء من فاتح يناير 2008 تسمية مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «المعهد المتخصص لتكنولوجيا الصيد البحري - أكادير» ب: «المعهد العالي للصيد البحري».

«في الجانب المدين :

« - مصاريف الدراسات

« - مصاريف تأهيل.....

« - التعويضات الخاصة والجزافية الممنوحة لموظفي وأعوان كتابة الضبط طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

« - مصاريف الصيانة

« - المبالغ المدفوعة لفائدة

« - المبالغ المدفوعة لفائدة

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع»

المادة 25

تتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 42 من قانون المالية رقم 38.87 لسنة 1988 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.87.200 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1408 (30 ديسمبر 1987)، كما وقع نسخها وتغييرها بالمادة 29 من قانون المالية لسنة 2003 :

«المادة 42. - يحدث حساب مرصد لأمر خصوصية يسمى «صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع»، ويكون الوزير المكلف بالمالية هو الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته.

«يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«في الجانب المدين :

« - إرجاع المبالغ المتعلقة بحصة مؤسسات الائتمان المتدخلة في القروض الممنوحة للمقاولين الشباب وللراغبين في إنجاز بعض المشاريع والمستخلصة من لدن القباض في إطار مسطرة الاستيفاء عن طريق النزاع ؛

« - المبالغ المدفوعة للميزانية العامة.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني»

المادة 26

تغير وتتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 44 من قانون المالية رقم 8.96 للسنة المالية 1996 - 1997 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.77 بتاريخ 12 من صفر 1417 (29 يونيو 1996)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 44. - رغبة في التمكن

« - ويتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«في الجانب المدين :

« - الإعانات المالية ومخصصات رأس المال الممنوحة للهيئات العمومية للأبناء وللإذاعة والتلفزة ولإنتاج الأعمال السمعية البصرية وكذا التكوين في مجال الإتصال ؛

« - المبالغ المرجعة من الأموال المقيدة في الحساب بغير حق.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري

والرابط بين المدن»

المادة 27

تتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام المادة 19 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) :

«المادة 19. I. - رغبة في التمكن

«II. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«في الجانب المدين :

« - النفقات

« - النفقات المتعلقة بمنحة تجديد سيارات الأجرة من الدرجة الأولى والدرجة الثانية وفق الشروط المحددة بنص تنظيمي .

«III. - تخصص المبالغ

«من الدرجة الأولى والثانية.»

حذف الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية»

المادة 28

يحذف ابتداء من فاتح يناير 2008، الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية».

إحداث مناصب

المادة 33

يتم إحداث 16.000 منصب برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2008 موزعة على الشكل التالي :

عدد المناصب	البيان
5.400	وزارة الداخلية.....
5.300	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي : * قطاع التربية الوطنية.....
600	* قطاع التعليم العالي.....
2.000	إدارة الدفاع الوطني.....
1.800	وزارة الصحة.....
380	وزارة الاقتصاد والمالية.....
300	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.....
120	وزارة العدل.....
40	الندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر.....
40	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة : * قطاع الماء.....
20	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج.....
16.000	المجموع.....

إحداث مناصب لأجل ترسيم المستخدمين المؤقتين الدائمين

والمستخدمين العرضيين

المادة 34

يحدث 2.000 منصب لأجل ترسيم المستخدمين المؤقتين الدائمين والمستخدمين العرضيين برسم السنة المالية 2008.

يؤذن للحكومة أن توزع المناصب المذكورة على مختلف الوزارات أو المؤسسات.

تلغى المناصب المالية المشغولة من طرف المستخدمين المؤقتين الدائمين على إثر ترسيم المستخدمين الذين يشغلونها.

وتلغى الاعتمادات المقيدة في الميزانية المتعلقة بأجور المستخدمين العرضيين الذين تم ترسيمهم مع مراعاة أحكام المادة 32 من قانون المالية للسنة المالية 2003.

إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

المادة 35

I. - تلغى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة المالية 2007 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2007 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مراقبة الالتزام بنفقات الدولة.

II. - لا تطبق أحكام البند I أعلاه على اعتمادات الأداء المفتوحة برسم السنة المالية 2007 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2007 المسجل في الحساب المذكور إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المادة 6200، الفقرة 80 «موارد متنوعة».

حذف حسابات القروض

المادة 29

تحذف ابتداء من فاتح يناير 2008، حسابات القروض التالية :
- الحساب المسمى «الاكتتاب في اقتراض منظمة الأمم المتحدة» ؛
- الحساب المسمى «القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور».

يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2007، المسجل في الحسابين المذكورين إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المادة 6200، الفقرة 80 «موارد متنوعة».

حذف حسابات التسيقات

المادة 30

تحذف ابتداء من فاتح يناير 2008، حسابات التسيقات التالية :
- الحساب المسمى «التسيقات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي» ؛
- الحساب المسمى «التسيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء».

يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2007 المسجل في الحسابين المذكورين إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المادة 6200، الفقرة 80 «موارد متنوعة»

حساب النفقات من المخصصات المسمى

«صندوق العلاقات العامة»

المادة 31

تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2008، أحكام الفصل 35 من الظهير الشريف رقم 1.74.386 بتاريخ 12 من رجب 1394 (2 أغسطس 1974) بمثابة قانون معدل للمالية عن سنة 1974.

الباب الثاني

أحكام تتعلق بالتكاليف

I. - الميزانية العامة

التأهيل

المادة 32

وفقا لأحكام المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة ذات مصلحة وطنية، أن تفتح خلال السنة بمراسيم اعتمادات إضافية.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «ال الصندوق الوطني للعمل الثقافي»**

المادة 40

يحدد بثلاثمائة مليون درهم (300.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالثقافة بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة»**

المادة 41

يحدد بمليارين ومائة مليون درهم (2.100.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالرياضة بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد لها في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية»**

المادة 42

يحدد بثمانمائة مليون درهم (800.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الوطني الغابوي»**

المادة 43

يحدد بمائة مليون درهم (100.000.000) مبلغ النفقات المأذون للمندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني الغابوي».

الالتزام مقدما بالنفقات من حساب النفقات من المخصصات**المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية»**

المادة 44

يحدد بإثنين وسبعين مليارا ومائة وثمانية وستين مليونا وتسعمائة وأربعة وثمانين ألف درهم (72.168.984.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير المنتدب لدى الوزير الأول ، المكلف بإدارة الدفاع الوطني بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بحساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية».

III . - تلغى اعتمادات الاستثمار للميزانية العامة المرحلة من السنوات المالية المتعلقة بالفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 وما قبل إلى سنوات 2001 وما يليها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء ما بين فاتح يناير 2001 و31 ديسمبر 2007 والتي لم تتم بشأنها أية مسطرة نزاع أو شكاية. وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

تتم الإلغاءات المشار إليها أعلاه على أساس بيان لعمليات النفقات المذكورة يتم وضعه من طرف الوزير المعني ومؤشر عليه من طرف الوزير المكلف بالمالية.

II . - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة**التأهيل**

المادة 36

وفقا لأحكام الفصل 45 من الدستور يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2008. ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

III . - الحسابات الخصوصية للخزينة**التأهيل**

المادة 37

وفقا لأحكام المادة 18 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، يؤذن للحكومة ، في حالة استعجال وضرورة ملحة ، أن تحدث بمراسيم خلال السنة المالية 2008، حسابات خصوصية جديدة للخزينة.

ويجب أن تعرض الحسابات الخصوصية الجديدة المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»**

المادة 38

يحدد بمليار درهم (1.000.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير الأول بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»**

المادة 39

يحدد بمليارين وأربعمائة مليون درهم (2.400.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالتجهيز بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2008 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2009 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق».

(بالدرهم)	
المبالغ القصوى للتكاليف	II - نفقات الدولة
124.293.635.000	- نفقات التسيير للميزانية العامة :
66.960.000.000	- نفقات الموظفين.....
20.161.635.000	- نفقات المعدات والنفقات المختلفة.....
34.012.000.000	- التكاليف المشتركة.....
3.160.000.000	- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية.....
19.053.764.000	- نفقات الفوائد والعمولات المتعلقة بالدين العمومي.....
28.869.187.000	- نفقات استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل.....
1.368.936.000	- نفقات الاستغلال لميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة..
36.071.963.000	- نفقات الاستثمار للميزانية العامة.....
297.423.000	- نفقات الاستثمار لميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة..
41.354.897.000	- نفقات الحسابات الخصوصية للخرينة.....
251.309.805.000	مجموع نفقات الدولة.....
12.439.709.000	III - زيادة التكاليف على الموارد (I - II)

الإذن في الاقتراض

المادة 47

يؤذن للحكومة أن تقترض خلال السنة المالية 2008، من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخل المسجلة في الفصل 1.1.0.0.13.000 بالمادة 6200 (الفقرة 22) من الميزانية العامة : « حصيلة الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية».

المادة 48

يؤذن في إصدار اقتراضات داخلية لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2008.

التدبير الفعال للدين الداخلي

المادة 49

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات داخلية قصد إنجاز عمليات التدبير الفعال للدين الداخلي عبر استرجاع وتبادل سندات الخزينة.

التحكم في تحملات المقاصة بخصوص المواد المدعمة

المادة 50

يؤذن للحكومة في إبرام اتفاقيات لتغطية تقلب أسعار المواد المدعمة قصد التحكم في تحملات المقاصة.

عمليات الحسابات الخصوصية للخرينة

المادة 45

استثناء من أحكام الفقرة الأخيرة بالمادة 20 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية ، يظل العمل جاريا خلال السنة المالية 2008 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها إلى غاية 31 ديسمبر 2007 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخرينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستئصال النفقات الناتجة عن صرف مرتبات أو تعويضات مباشرة من بعض الحسابات المذكورة.

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة

المادة 46

تحدد خلال السنة المالية 2008 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي الموارد المرصدة في الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة كما هي مقدرة في الجدول «أ» المضاف إلى قانون المالية هذا وكذا المبالغ القصوى للتكاليف والتوازن العام الناتج عن ذلك :

(بالدرهم)

تقديرات الموارد	I - موارد الدولة
195.676.460.000	- موارد الميزانية العامة :
57.786.000.000	- الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....
52.088.000.000	- الضرائب غير المباشرة.....
12.790.180.000	- الرسوم الجمركية.....
10.153.320.000	- رسوم التسجيل والتمبر.....
3.000.000.000	- حصيلة تفويت مساهمات الدولة.....
6.901.806.000	- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلال والمساهمات المالية للدولة.....
286.500.000	- عائدات أملاك الدولة.....
3.119.654.000	- موارد مختلفة.....
49.551.000.000	- موارد الاقتراضات والهبات والوصايا.....
1.667.859.000	- موارد ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.....
41.525.777.000	- موارد الحسابات الخصوصية للخرينة.....
238.870.096.000	مجموع موارد الدولة...

وتوزع الاعتمادات على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول «د» المضاف إلى قانون المالية هذا .

II - ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 54

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2008 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمليار وثلاثمائة وثمانية وستين مليوناً وتسعمائة وستة وثلاثين ألف درهم (1.368.936.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الوزارات والمصالح وفقا للبيانات الواردة في الجدول «هـ» المضاف إلى قانون المالية هذا .

المادة 55

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بثلاثمائة وثمانية وسبعين مليوناً وتسعمائة وثلاثة وعشرين ألف درهم (378.923.000)، منها مائتان وسبعة وتسعون مليوناً وأربعمائة وثلاثة وعشرون ألف درهم (297.423.000) اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الوزارات والمصالح وفقا للبيانات الواردة في الجدول «و» المضاف إلى قانون المالية هذا .

III - الحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 56

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2008 فيما يتعلق بعمليات الحسابات الخصوصية للخزينة بواحد وأربعين مليارات وثلاثمائة وأربعة وخمسين مليوناً وثمانمائة وسبعة وتسعين ألف درهم (41.354.897.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ز» المضاف إلى قانون المالية هذا .

الجزء الثاني

وسائل المصالح

النفقات من الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة

المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة

I - الميزانية العامة

المادة 51

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2008 فيما يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة بمائة وأربعة وعشرين مليارات ومائتين وثلاثة وتسعين مليوناً وستمائة وخمسة وثلاثين ألف درهم (124.293.635.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول "ب" المضاف إلى قانون المالية هذا .

المادة 52

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة بإثنين وخمسين مليارات وسبعمائة وتسعة عشر مليوناً ومائتين وتسعين ألف درهم (52.719.290.000) منها ستة وثلاثون مليارات وواحد وسبعون مليوناً وتسعمائة وثلاثة وستون ألف درهم (36.071.963.000) اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ج» المضاف إلى قانون المالية هذا .

المادة 53

يحدد بسبعة وأربعين مليارات وتسعمائة واثنين وعشرين مليوناً وتسعمائة وواحد وخمسين ألف درهم (47.922.951.000) مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2008 فيما يتعلق بنفقات الدين العمومي من الميزانية العامة.

*

* *

الجدول " ١ "
 (المادة)

جدول التقييم الإجمالي لمداخل الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
 وأصناف الحسابات الخصوصية للخرينة لسنة 2008
 (بالدرهم)

I - الميزانية العامة

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
	البلاط الملكي			1.1.0.0.0.02.000
للتذكرة	الإدارة العامة الرسوم المستوفاة عن الشعارات والشارات	10	0000	
100 000	الرسوم المستوفاة عن أوسمة المملكة	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
100 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
100 000	مجموع موارد البلاط الملكي			
	وزارة العدل			1.1.0.0.0.06.000
48 000 000	القطاع القضائي الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم	10	3000	
40 000 000	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائياً	20		
30 000	موارد متنوعة	30		
88 030 000	مجموع موارد القطاع القضائي			
100 000	إدارة السجون موارد متنوعة من مصلحة السجون	10	4000	
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
100 000	مجموع موارد إدارة السجون			
88 130 000	مجموع موارد وزارة العدل			
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			1.1.0.0.0.07.000
220 000 000	البعثات الدبلوماسية والقنصلية الرسوم القنصلية	10	6000	
95 000	الرسوم التي يستوفىها الأعدان الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمنشأ البضائع وتفرغها ومصدرها والشهادات الجمركية	20		
2 000 000	موارد متنوعة	30		
222 095 000	مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية			
222 095 000	مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			
	وزارة الداخلية			1.1.0.0.0.08.000
6 000 000	الإدارة العامة حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار	10	0000	

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
100 000	موارد متنوعة	20		
6 100 000	مجموع موارد الإدارة العامة		3100	
300 000	الإدارة العامة للأمن الوطني الأتاري المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		
للتذكرة	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
300 000	مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني			
6 400 000	مجموع موارد وزارة الداخلية			1.1.0.0.0.11.000
	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي			
للتذكرة	الإدارة العامة موارد متنوعة	10	0000	
للتذكرة	مجموع موارد الإدارة العامة			
للتذكرة	الإدارة العامة رسوم التسجيل	10	6100	
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
للتذكرة	مجموع موارد الإدارة العامة			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي			1.1.0.0.0.12.000
	وزارة الصحة			
850 000	الإدارة العامة رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	10	0000	
1 000 000	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلانية والمعدات ومصاريف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	20		
500 000	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	30		
700 000	موارد متنوعة	40		
3 050 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
3 050 000	مجموع موارد وزارة الصحة			1.1.0.0.0.13.000
	وزارة الاقتصاد والمالية			
3 000 000	الإدارة العامة العقوبات والغرامات غير الجبائية	10	0000	
للتذكرة	المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات	20		
50 000 000	ديون الخزينة المتقدمة	30		
للتذكرة	الاقطاع من نتاج العاب الرهان	40		
250 000 000	الاقطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	50		
للتذكرة	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة	60		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	موارد القسم الميكانيوغرافي	70		
33 000 000	موارد متنوعة	80		
336 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
للتذكرة	مديرية الشؤون الإدارية والعامة موارد متنوعة	10	2000	
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامة إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الرسوم الجمركية	10	3000	
11 185 000 000	رسوم الاستيراد	11		
للتذكرة	الاقطاع الجبائي عند الاستيراد	12		
للتذكرة	الائتارة على استغلال الفوسفاط	13		
180 000	الرسم الموحد	14		
7 320 000	رسوم التمير المستوفاة من لدن ادارة الجمارك	15		
17 500 000	الرسوم القنصلية	16		
5 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	17		
	الرسوم الداخلية على الاستهلاك	20		
252 000 000	الرسوم المفروضة على الخمر والكحول	21		
522 000 000	الرسم المفروض على أنواع الجعة	22		
154 000 000	الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا	23		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية	24		
15 000 000	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	25		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على الاغشية المطاطية والاوعية الهوائية وإطارات العجلات	26		
9 751 000 000	الرسوم المفروضة على منتجات الطاقة	27		
6 187 000 000	الرسم المفروض على التبغ المصنع	28		
	الضريبة على القيمة المضافة	30		
19 100 000 000	الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد	31		
577 000 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	32		
26 000 000	حصيلة المصادرات	40		
	رسوم المراقبة	50		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
12 000 000	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	51	5000	
2 000 000	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	52		
72 000 000	الزيادات المترتبة على السندات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير	60		
82 000 000	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	70		
1 492 000 000	اتاوي انبوب الغاز	80		
5 000 000	موارد متنوعة	90		
49 464 000 000	مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة			
	مديرية الضرائب	10		
	الضرائب المباشرة			
للتذكرة	الضريبة المهنية (الباتانتا)	11		
للتذكرة	ضريبة الأرباح المهنية	12		
29 350 000 000	الضريبة على الشركات	13		
27 570 000 000	الضريبة على الدخل	14		
للتذكرة	الاقطاع من المرتبات والأجور	15		
للتذكرة	المساهمة التكميلية المفروضة على الدخل الاجمالي للأشخاص الطبيعيين	16		
للتذكرة	واجب التضامن الوطني	17		
للتذكرة	المساهمة المفروضة على الدخل المهنية أو العقارية المعفاة من الضريبة على الدخل	18		
	رسوم مماثلة	20		
للتذكرة	الضريبة الحضرية	21		
42 000 000	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	22		
للتذكرة	ضريبة نتاج الأسهم أو حصص الشركات والدخول التي في حكمها	23		
للتذكرة	ضريبة الأرباح العقارية	24		
للتذكرة	الضريبة على الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت	25		
للتذكرة	ضريبة الربح الناتج عن بيع القيم المنقولة	26		
للتذكرة	المساهمة الابرائية	27		
340 000 000	الضريبة المهنية	28		
100 000 000	ضريبة السكن	29		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على التبغ	30		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
15 280 000 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	40		
	رسوم التسجيل	50		
3 934 000 000	رسوم نقل الملكية	51		
414 000 000	الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	52		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	53		
156 000 000	الرسوم القضائية	54		
للتذكرة	الرسوم التوثيقية	55		
592 000 000	الرسوم المفروضة على العقود والإتفاقات	56		
للتذكرة	المساعدة القضائية	57		
652 000 000	الرسوم المفروضة على التأمينات	58		
للتذكرة	رسوم متنوعة وموارد تبعية	59		
	رسوم التمبر	60		
555 000 000	التمبر الفريد والورق المدموغ	61		
435 000 000	التمبر على الاوامر بالأداء	62		
للتذكرة	بطاقة التعريف	63		
246 000 000	جوازات السفر	64		
4 000 000	تسجيل الأجانب	65		
15 000 000	رخص الصيد وحمل السلاح	66		
416 000 000	التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات	67		
20 000 000	رسم التمبر الخاص بسندات الاستيراد	68		
للتذكرة	حصيلة بيع مدونة التسجيل	69		
	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	70		
1 491 000 000	الرسم الأساسي ورسم النسخة	71		
	الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات	80		
384 000 000	الزيادة المترتبة عن عدم الإقرار أو التأخير أو النقص في الإقرار	81		
400 000 000	الغرامات المترتبة عن التأخير في الأداء	82		
816 000 000	الزيادات المترتبة عن التأخير	83		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية	84	6200	
	موارد متنوعة و استثنائية	90		
للتذكرة	موارد جبائية استثنائية	91		
للتذكرة	موارد متنوعة	92		
83 212 000 000	مجموع موارد مديرية الضرائب			
	مديرية الخزينة والمالية الخارجية	10		
2 490 500 000	الموارد الاتية من بنك المغرب	11		
600 000 000	الموارد الاتية من صندوق الأيداع والتدبير	12		
للتذكرة	الموارد الاتية من مكتب الصرف	13		
للتذكرة	الموارد الاتية من الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	14		
60 964 000	الفوائد المترتبة على توظيف الأموال و السلفات	15		
70 000 000	فوائد عن عمليات تدبير الخزينة العمومية	16		
	حصيلة الاقتراض	20		
37 023 000 000	الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل	21		
9 328 000 000	مقابل قيمة الإقتراضات الخارجية	22		
للتذكرة	حصيلة أدون التجهيز المتعلقة بمدخر الإستثمار	23		
للتذكرة	الموارد الاتية من القرض الإجباري	24		
	الهبات و الوصايا	30		
3 200 000 000	هبات	31		
للتذكرة	الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	32		
600 000 000	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم	40		
للتذكرة	عمولات على القروض المرجعة	50		
371 065 000	عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الداخلية والخارجية	60		
4 306 000	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركات والهيئات الدولية	70		
800 000 000	موارد متنوعة	80		
54 547 835 000	مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية			
	مديرية المنشآت العامة والخصوصية	10		
	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة			

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
500 000 000	الموارد الآتية من المكتب الشريف للفوسفات	11		
700 000 000	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية	12		
36 000 000	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات	13		
126 000 000	الموارد الآتية من بريد المغرب	14		
100 000 000	الموارد الآتية من المكتب الوطني للمطارات	15		
للتذكرة	الموارد الآتية من الفاعلين العموميين في ميدان السكن	16		
للتذكرة	مساهمة المؤسسات العامة في تحمل تكاليف الاقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	17		
للتذكرة	الموارد الآتية من المؤسسات العامة الأخرى	18		
	الأرباح الآتية من الشركات ذات المساهمة العمومية	20		
2 000 000 000	الأرباح الآتية من اتصالات المغرب	21		
31 000 000	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستية	22		
للتذكرة	الأرباح الآتية من شركة الإنتاج البيولوجية والصيدلية البيطرية	23		
43 000 000	الأرباح الآتية من شركة استغلال الموانئ	24		
56 000 000	الأرباح الآتية من المساهمات المالية للدولة في مختلف الشركات	25		
للتذكرة	مساهمة شركات الدولة والشركات التابعة العامة والشركات المختلطة في تحمل تكاليف الاقتراض الملقاة على عاتق الدولة	26		
	أتاوي احتلال الأملاك العامة وموارد أخرى	30		
100 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة الفاعلين في ميدان الإتصالات	31		
65 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة المكتب الوطني للمطارات	32		
50 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة الوكالة الوطنية للموانئ	33		
للتذكرة	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة هيئات أخرى	34		
للتذكرة	الموارد الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	35		
للتذكرة	موارد متنوعة	36		
3 000 000 000	حصيلة تفويت مساهمات الدولة	40		
6 807 000 000	مجموع موارد مديرية المنشآت العامة والخصوصية			
250 000	مديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي الاتاوي المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10	6700	
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
250 000	مجموع موارد مديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي مديرية الأملاك المخزنية		7000	

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
25 000 000	بيع عقارات مخزنية قروية	10		
255 000 000	دخول أملاك الدولة (الايجار والتكاليف الايجارية الخ)	20		
للتذكرة	التركات الشاغرة	30		
2 000 000	النسبة المئوية المتحصلة من البيوعات والايجارات العامة	40		
1 000 000	موارد متنوعة	50		
283 000 000	مجموع موارد مديرية الأملاك المخزنية			
194 650 085 000	مجموع موارد وزارة الاقتصاد والمالية			
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية			1.1.0.0.0.14.000
700 000	الإدارة العامة رسم وضع الطابع	10	8100	
للتذكرة	رسم التفتيش	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
700 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
700 000	مجموع موارد وزارة السياحة والصناعة التقليدية			
	وزارة التجهيز والنقل			1.1.0.0.0.17.000
8 500 000	مديرية الشؤون الإدارية والقانونية الأتاوة المفروضة على استخراج المواد	10	2300	
للتذكرة	الأتاوة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة	20		
2 500 000	الأتاوة المستحقة على احتلال الأملاك العامة	30		
600 000	الموارد الآتية من الامتياز الممنوح لاستغلال مياه ولماس ومولاي يعقوب وسيدي حرازم	40		
8 000 000	موارد متنوعة	50		
19 600 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية			
	مديرية الموانئ والأملاك العامة البحرية رسوم الميناء	10	4100	
1 300 000	رسوم الميناء المفروضة على السفن	11		
450 000	ارشاد البواخر و قطرها	12		
300 000	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية	13		
3 200 000	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	14		
	الرسوم المستوفاة من التفريغ	20		
250 000	الرسوم المستوفاة من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعبأة	21		
3 100 000	الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك	22		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	30		
للتذكرة	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	40		
للتذكرة	رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء	50		
100 000	الموارد الآتية من استعمال الآلات	60		
للتذكرة	موارد متنوعة	70		
8 700 000	مجموع موارد مديرية الموانئ والأماك العامة البحرية		9000	
200 000	ميدان النقل الرسوم المستوفاة في المطارات	10		
6 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
6 200 000	مجموع موارد ميدان النقل			
34 500 000	مجموع موارد وزارة التجهيز والنقل			
	وزارة الفلاحة والصيد البحري			1.1.0.0.0.20.000
600 000	الإدارة العامة موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	10	0000	
للتذكرة	المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستغلون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية	20		
1 000 000	موارد متنوعة	30		
1 600 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
14 500 000	مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر العش رسوم التحليل بالمختبرات	10	4300	
5 000 000	إداء التقيد في السجل الرسمي لأنواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
19 500 000	مجموع موارد مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر العش			
300 000	مديرية تربية المواشي موارد مراكز تناسل الخيل	10	4600	
200 000	موارد متنوعة	20		
500 000	مجموع موارد مديرية تربية المواشي			
1 500 000	الإدارة العامة الاتاوى المفروضة على الإمتياز الممنوح لاستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية	10	9100	
27 800 000	رسوم الرخص المؤداة من طرف سفن الصيد	20		
28 000 000	إيتاوات الصيد البحري	30		
451 800 000	المساهمة المتعلقة بالصيد البحري	40		

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
2 500 000	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجرح المتعلقة بالصيد البحري	50		
7 500 000	موارد متنوعة	60		
519 100 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
540 700 000	مجموع موارد وزارة الفلاحة والصيد البحري			
	وزارة الشباب و الرياضة			1.1.0.0.0.21.000
للتذكرة	مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز والمخيمات	10	3000	
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
للتذكرة	مجموع موارد مديريةية الشباب والطفولة والشؤون النسوية			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة الشباب و الرياضة			
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			1.1.0.0.0.27.000
4 000 000	الإدارة العامة الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص	10	0000	
1 000 000	الرسوم المستوفاة عن التحليل بالمختبرات	20		
500 000	موارد متنوعة	30		
5 500 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
5 500 000	مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة			1.1.0.0.0.28.000
5 000 000	الإدارة العامة رسم معايرة الموازين والمقاييس	10	0000	
للتذكرة	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وايداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها	20		
للتذكرة	الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي	30		
للتذكرة	موارد متنوعة	40		
5 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
5 000 000	مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة			
	إدارة الدفاع الوطني			1.1.0.0.0.34.000
3 000 000	الإدارة العامة ارجاع مصاريف التوريدات الصيدلانية والمعدات والمصاريف المتعلقة بالمعالجة والمقام في المؤسسات الاستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية	10	0000	
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
3 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
3 000 000	مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني			
	المنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر			1.1.0.0.0.45.000
	الإدارة العامة		0000	

تقديرات سنة 2008	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
3 000 000	منتجات الأملاك الغابوية	10		
200 000	موارد متنوعة	20		
3 200 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
3 200 000	مجموع موارد المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر			1.1.0.0.00.000
	إدارات متنوعة			
12 500 000	الإدارة العامة الخرائط و الوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	10	0000	
90 000 000	المسترجعات من الأجور والمرتببات	20		
800 000	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	30		
	مبالغ المساعدة	40		
للتذكرة	مبالغ المساعدة (التعاون الدولي)	41		
للتذكرة	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	42		
للتذكرة	حصيلة الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الإدارات العمومية	50		
للتذكرة	الموارد الاستثنائية الشكلية	60		
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	70		
700 000	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	80		
10 000 000	موارد متنوعة	90		
114 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
114 000 000	مجموع موارد إدارات متنوعة			
195 676 460 000	مجموع موارد الميزانية العامة			

II - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الأول : موارد الاستغلال	
23 000 000	الوزير الأول الكولف الملكي دار السلام	4.1.1.0.0.04.001
-	ترشيح المملكة المغربية لاحتضان المعرض الدولي لطنجة 2012	4.1.1.0.0.04.003
23 000 000	مجموع	
	وزارة العدل	
5 500 000	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.1.1.0.0.06.001
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى	4.1.1.0.0.06.002
6 400 000	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
18 000 000	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.1.0.0.07.002
18 000 000	مجموع	
	وزارة الداخلية	
4 200 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - ورديفة	4.1.1.0.0.08.001
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4.1.1.0.0.08.002
3 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	4.1.1.0.0.08.003
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشارقة - بني حسن	4.1.1.0.0.08.004
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4.1.1.0.0.08.005
2 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	4.1.1.0.0.08.006
3 400 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.08.007
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	4.1.1.0.0.08.008
3 300 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	4.1.1.0.0.08.009
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	4.1.1.0.0.08.010
1 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	4.1.1.0.0.08.011
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4.1.1.0.0.08.012
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4.1.1.0.0.08.013
2 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	4.1.1.0.0.08.014
3 700 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	4.1.1.0.0.08.015
1 900 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	4.1.1.0.0.08.016
-	الإحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس	4.1.1.0.0.08.017

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
58 000 000	مجموع	
5 500 000	وزارة الإتصال	
	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.1.0.0.09.002
5 500 000	مجموع	
-	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	
	قسم التعاون	4.1.1.0.0.11.002
5 000 000	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.1.0.0.11.003
5 000 000	مجموع	
	وزارة الصحة	
6 600 000	المركز الإقليمي لورزازات	4.1.1.0.0.12.001
5 850 000	المركز الإقليمي لإنزكان آيت ملول	4.1.1.0.0.12.002
5 600 000	المركز الإقليمي لتارودانت	4.1.1.0.0.12.003
5 000 000	المركز الإقليمي لتيزنيت	4.1.1.0.0.12.004
7 400 000	المركز الإقليمي لقلعة السراغنة	4.1.1.0.0.12.005
4 700 000	المركز الإقليمي للصويرة	4.1.1.0.0.12.006
7 500 000	المركز الإقليمي للجديدة	4.1.1.0.0.12.007
10 500 000	المركز الإقليمي الجهوي لدكالة عبدة	4.1.1.0.0.12.008
6 700 000	المركز الإقليمي لخريبكة	4.1.1.0.0.12.009
9 000 000	المركز الإقليمي الجهوي للشاوية ورديعة	4.1.1.0.0.12.010
2 800 000	المركز الإقليمي ليولمان	4.1.1.0.0.12.012
2 800 000	المركز الإقليمي لصفرو	4.1.1.0.0.12.013
11 800 000	المركز الإقليمي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن	4.1.1.0.0.12.014
5 000 000	المركز الإقليمي لسبيدي قاسم	4.1.1.0.0.12.015
4 500 000	المركز الإقليمي لشفشاون	4.1.1.0.0.12.016
6 400 000	المركز الإقليمي للعرائش	4.1.1.0.0.12.017
16 000 000	المركز الإقليمي لطنجة	4.1.1.0.0.12.018
8 100 000	المركز الإقليمي لتطوان	4.1.1.0.0.12.019
7 000 000	المركز الإقليمي للرشيدية	4.1.1.0.0.12.020
2 400 000	المركز الإقليمي لإفران	4.1.1.0.0.12.021
5 600 000	المركز الإقليمي لخنيفرة	4.1.1.0.0.12.022
6 000 000	المركز الإقليمي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات	4.1.1.0.0.12.023
6 400 000	المركز الإقليمي لتازة	4.1.1.0.0.12.024

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
1 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لفكيك	4.1.1.0.0.12.025
7 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للناصور	4.1.1.0.0.12.026
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لبركان	4.1.1.0.0.12.027
2 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لواد الذهب	4.1.1.0.0.12.028
8 600 000	المركز الإستشفائي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.12.029
6 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لطانطان	4.1.1.0.0.12.030
15 400 000	المركز الإستشفائي الجهوي لتادلة أزيلال	4.1.1.0.0.12.031
11 900 000	المركز الإستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.1.1.0.0.12.032
9 300 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.1.1.0.0.12.033
12 400 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.1.1.0.0.12.035
8 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.1.1.0.0.12.036
9 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.1.0.0.12.037
7 200 000	المركز الإستشفائي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.1.1.0.0.12.038
5 700 000	المركز الإستشفائي لعمالة المحمدية	4.1.1.0.0.12.039
7 500 000	المركز الإستشفائي لعمالة سلا	4.1.1.0.0.12.040
3 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.1.0.0.12.041
7 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للخميسات	4.1.1.0.0.12.042
12 700 000	المركز الإستشفائي الجهوي لفاص - بولمان	4.1.1.0.0.12.044
13 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمكناس - تاقيلالت	4.1.1.0.0.12.045
12 300 000	المركز الإستشفائي الجهوي للجهة الشرقية	4.1.1.0.0.12.046
40 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.048
5 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.1.0.0.12.049
2 000 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.1.0.0.12.050
3 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.1.0.0.12.051
2 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيشاوة	4.1.1.0.0.12.052
4 800 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.1.1.0.0.12.053
3 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتاونات	4.1.1.0.0.12.054
4 900 000	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.1.1.0.0.12.055
2 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	4.1.1.0.0.12.056
2 600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.1.1.0.0.12.057
3 400 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.1.1.0.0.12.058

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
2 100 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبنسليمان	4.1.1.0.0.12.059
1 650 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	4.1.1.0.0.12.060
2 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.1.1.0.0.12.061
3 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.1.1.0.0.12.062
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبيوجدور	4.1.1.0.0.12.063
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.1.1.0.0.12.064
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	4.1.1.0.0.12.065
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	4.1.1.0.0.12.066
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.1.0.0.12.067
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للنواصر	4.1.1.0.0.12.068
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.1.1.0.0.12.069
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	4.1.1.0.0.12.070
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيديق	4.1.1.0.0.12.071
4 000 000	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.1.1.0.0.12.072
465 000 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
500 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.1.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.1.1.0.0.13.006
-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.1.0.0.13.007
43 500 000	مجموع	
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	
8 862 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.1.0.0.14.001
3 114 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.1.1.0.0.14.002
2 897 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.1.1.0.0.14.003
2 457 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.1.1.0.0.14.004
2 116 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.1.1.0.0.14.005
2 196 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.1.1.0.0.14.006
2 639 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	4.1.1.0.0.14.007
1 956 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات	4.1.1.0.0.14.008
2 113 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية	4.1.1.0.0.14.009
3 012 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا	4.1.1.0.0.14.010

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
1 460 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.1.0.0.14.011
1 945 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.1.1.0.0.14.012
2 202 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.1.0.0.14.013
1 875 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.1.0.0.14.014
1 526 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.1.1.0.0.14.015
2 362 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.1.0.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.1.0.0.14.017
42 732 000	مجموع	
	الأمانة العامة للحكومة	
9 800 000	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.1.0.0.16.001
9 800 000	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل	
4 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.1.0.0.17.002
4 500 000	قسم الصيانة و الاستغلال و السلامة الطرقية	4.1.1.0.0.17.003
10 200 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.1.0.0.17.004
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.1.0.0.17.005
9 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.1.0.0.17.006
6 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.1.0.0.17.007
5 400 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.1.1.0.0.17.008
7 400 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.009
11 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.1.0.0.17.010
5 000 000	مصلحة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.1.0.0.17.011
6 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.1.0.0.17.012
30 000 000	مديرية سلامة النقل عبر الطرق	4.1.1.0.0.17.013
1 300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.1.0.0.17.014
8 000 000	مديرية الطيران المدني	4.1.1.0.0.17.015
2 500 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.1.0.0.17.016
120 300 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري	
2 150 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية و التجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	4.1.1.0.0.20.001
2 680 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.1.0.0.20.002
1 670 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.1.0.0.20.003

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
1 750 000	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.1.0.0.20.004
1 170 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.1.0.0.20.005
2 080 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.1.0.0.20.006
16 500 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.1.0.0.20.007
3 100 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.1.0.0.20.008
3 820 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.1.0.0.20.009
5 600 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.1.0.0.20.010
3 900 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.1.0.0.20.011
3 150 000	مركز التاهيل المهني البحري-العرائش	4.1.1.0.0.20.012
3 170 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.1.0.0.20.013
-	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.1.0.0.20.014
50 740 000	مجموع	
	وزارة الشباب والرياضة	
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.1.0.0.21.001
5 300 000	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله -الرباط	4.1.1.0.0.21.002
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.1.0.0.21.003
2 000 000	المركب الرياضي لفاس	4.1.1.0.0.21.005
1 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	4.1.1.0.0.21.006
5 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيوزنيقة	4.1.1.0.0.21.007
38 300 000	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
14 000 000	قسم الحج والشؤون الاجتماعية	4.1.1.0.0.23.001
14 000 000	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
2 840 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.1.1.0.0.27.001
3 622 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.1.0.0.27.002
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.27.003
1 800 000	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	4.1.1.0.0.27.004
53 262 000	مجموع	
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	
36 625 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.1.1.0.0.28.001
36 625 000	مجموع	

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
1 971 000	وزارة الثقافة	4.1.1.0.0.29.001
1 971 000	مطبوعة دار المناهل	
	مجموع	
11 000 000	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	4.1.1.0.0.30.001
3 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.1.0.0.30.002
14 000 000	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	
	مجموع	
60 000 000	وزارة التشغيل والتكوين المهني	4.1.1.0.0.31.003
60 000 000	قسم حوادث الشغل	
	مجموع	
4 420 000	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	4.1.1.0.0.33.001
4 420 000	المدرسة الوطنية للإدارة	
	مجموع	
11 681 000	إدارة الدفاع الوطني	4.1.1.0.0.34.001
155 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.1.0.0.34.002
37 000 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.1.0.0.34.003
32 000 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.1.1.0.0.34.004
5 300 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.1.0.0.34.005
3 000 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.1.0.0.34.006
2 200 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.1.0.0.34.007
3 000 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.1.0.0.34.008
249 181 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	
	مجموع	
14 764 000	المنندوبية السامية للتخطيط	4.1.1.0.0.42.001
3 500 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.1.1.0.0.42.002
3 867 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.1.0.0.42.003
22 131 000	مدرسة علوم الإعلام	
	مجموع	
3 700 000	المنندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	4.1.1.0.0.45.001
24 874 000	الحديقة الوطنية للحيوانات	4.1.1.0.0.45.002
-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.1.0.0.45.003
	المنزله الوطني لسوس ماسة	

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
28 574 000	مجموع	
-	وزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن	4.1.1.0.0.48.001
-	مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة	
-	مجموع	
1 370 436 000	مجموع موارد الاستغلال	
	الجزء الثاني : موارد الاستثمار	
	الوزير الأول	
-	الكولف الملكي دار السلام	4.1.2.0.0.04.001
-	ترشيح المملكة المغربية لاحتضان المعرض الدولي لطنجة 2012	4.1.2.0.0.04.003
-	مجموع	
	وزارة العدل	
-	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.1.2.0.0.06.001
-	مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى	4.1.2.0.0.06.002
-	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
-	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.2.0.0.07.002
-	مجموع	
	وزارة الداخلية	
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - ورديغة	4.1.2.0.0.08.001
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4.1.2.0.0.08.002
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	4.1.2.0.0.08.003
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراودة - بني حسن	4.1.2.0.0.08.004
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4.1.2.0.0.08.005
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	4.1.2.0.0.08.006
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.08.007
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	4.1.2.0.0.08.008
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	4.1.2.0.0.08.009
-	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	4.1.2.0.0.08.010
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	4.1.2.0.0.08.011
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4.1.2.0.0.08.012
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4.1.2.0.0.08.013
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيفال	4.1.2.0.0.08.014

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	4.1.2.0.0.08.015
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	4.1.2.0.0.08.016
-	الإحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس	4.1.2.0.0.08.017
-	مجموع	
3 478 000	وزارة الإتصال	4.1.2.0.0.09.002
3 478 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	
	مجموع	
-	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	4.1.2.0.0.11.002
-	قسم التعاون	
-	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.2.0.0.11.003
-	مجموع	
-	وزارة الصحة	4.1.2.0.0.12.001
-	المركز الإقليمي لورزازات	
-	المركز الإقليمي لإنزكان آيت ملول	4.1.2.0.0.12.002
-	المركز الإقليمي لتارودانت	4.1.2.0.0.12.003
-	المركز الإقليمي لتيزنيت	4.1.2.0.0.12.004
-	المركز الإقليمي لقلعة السراغنة	4.1.2.0.0.12.005
-	المركز الإقليمي للصويرة	4.1.2.0.0.12.006
-	المركز الإقليمي للجديدة	4.1.2.0.0.12.007
-	المركز الإقليمي الجهوي لكالة عبدة	4.1.2.0.0.12.008
-	المركز الإقليمي لخريبكة	4.1.2.0.0.12.009
-	المركز الإقليمي الجهوي للشاوية ورديعة	4.1.2.0.0.12.010
-	المركز الإقليمي ليولمان	4.1.2.0.0.12.012
-	المركز الإقليمي لأصفرو	4.1.2.0.0.12.013
-	المركز الإقليمي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن	4.1.2.0.0.12.014
-	المركز الإقليمي لسبيدي قاسم	4.1.2.0.0.12.015
-	المركز الإقليمي لشفشاون	4.1.2.0.0.12.016
-	المركز الإقليمي للعرانش	4.1.2.0.0.12.017
-	المركز الإقليمي لطنجة	4.1.2.0.0.12.018
-	المركز الإقليمي لتطوان	4.1.2.0.0.12.019
-	المركز الإقليمي للرشيدية	4.1.2.0.0.12.020
-	المركز الإقليمي لإفران	4.1.2.0.0.12.021

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	المركز الإقليمي لخنيفرة	4.1.2.0.0.12.022
-	المركز الإقليمي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات	4.1.2.0.0.12.023
-	المركز الإقليمي لتازة	4.1.2.0.0.12.024
-	المركز الإقليمي لفكيك	4.1.2.0.0.12.025
-	المركز الإقليمي للناضور	4.1.2.0.0.12.026
-	المركز الإقليمي لبركان	4.1.2.0.0.12.027
-	المركز الإقليمي لواد الذهب	4.1.2.0.0.12.028
-	المركز الإقليمي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.12.029
-	المركز الإقليمي الجهوي لطانطان	4.1.2.0.0.12.030
-	المركز الإقليمي الجهوي لتادلة أزيلال	4.1.2.0.0.12.031
-	المركز الإقليمي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.1.2.0.0.12.032
-	المركز الإقليمي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.1.2.0.0.12.033
-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.1.2.0.0.12.035
-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.1.2.0.0.12.036
-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.2.0.0.12.037
-	المركز الإقليمي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.1.2.0.0.12.038
-	المركز الإقليمي لعمالة المحمدية	4.1.2.0.0.12.039
-	المركز الإقليمي لعمالة سلا	4.1.2.0.0.12.040
-	المركز الإقليمي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.2.0.0.12.041
-	المركز الإقليمي للخميسات	4.1.2.0.0.12.042
-	المركز الإقليمي الجهوي لفاس - بولمان	4.1.2.0.0.12.044
-	المركز الإقليمي الجهوي لمكناس - تاقيلالت	4.1.2.0.0.12.045
-	المركز الإقليمي الجهوي للجهة الشرقية	4.1.2.0.0.12.046
5 500 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.2.0.0.12.047
-	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.2.0.0.12.049
1 000 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.2.0.0.12.050
2 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.2.0.0.12.051
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيشاوة	4.1.2.0.0.12.052
-	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.1.2.0.0.12.053
-	المركز الإقليمي لتاونات	4.1.2.0.0.12.054
-	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.1.2.0.0.12.055

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	4.1.2.0.0.12.056
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.1.2.0.0.12.057
-	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.1.2.0.0.12.058
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لبنسليمان	4.1.2.0.0.12.059
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	4.1.2.0.0.12.060
-	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.1.2.0.0.12.061
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.1.2.0.0.12.062
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لبيوجدور	4.1.2.0.0.12.063
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.1.2.0.0.12.064
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	4.1.2.0.0.12.065
-	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	4.1.2.0.0.12.066
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.2.0.0.12.067
-	المركز الاستشفائي الإقليمي للنواصر	4.1.2.0.0.12.068
-	المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.1.2.0.0.12.069
-	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	4.1.2.0.0.12.070
-	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيديق	4.1.2.0.0.12.071
-	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.1.2.0.0.12.072
14 500 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
8 000 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.2.0.0.13.003
-	الخزينة العامة للمملكة	4.1.2.0.0.13.005
5 000 000	القسم الإداري	4.1.2.0.0.13.006
-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.2.0.0.13.007
13 000 000	مجموع	
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	
4 100 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.2.0.0.14.001
250 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.1.2.0.0.14.002
200 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.1.2.0.0.14.003
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.1.2.0.0.14.004
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.1.2.0.0.14.005
200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.1.2.0.0.14.006
335 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	4.1.2.0.0.14.007

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورزازات	4.1.2.0.0.14.008
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.2.0.0.14.009
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.2.0.0.14.010
250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.2.0.0.14.011
200 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.1.2.0.0.14.012
250 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.2.0.0.14.013
200 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.2.0.0.14.014
1 900 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.1.2.0.0.14.015
200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.2.0.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.2.0.0.14.017
9 335 000	مجموع	
-	الأمانة العامة للحكومة	4.1.2.0.0.16.001
-	مديرية المطبعة الرسمية	
-	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل	
6 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.2.0.0.17.002
700 000	قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية	4.1.2.0.0.17.003
800 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.2.0.0.17.004
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.2.0.0.17.005
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.2.0.0.17.006
1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.2.0.0.17.007
600 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.1.2.0.0.17.008
600 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.009
4 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.2.0.0.17.010
500 000	مصلحة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.2.0.0.17.011
2 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.2.0.0.17.012
150 000 000	مديرية سلامة النقل عبر الطرق	4.1.2.0.0.17.013
-	مصلحة التكوين المستمر	4.1.2.0.0.17.014
22 000 000	مديرية الطيران المدني	4.1.2.0.0.17.015
-	مديرية التجهيزات العامة	4.1.2.0.0.17.016
192 700 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري	

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	4.1.2.0.0.20.001
-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.2.0.0.20.002
-	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.2.0.0.20.003
-	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.2.0.0.20.004
-	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.2.0.0.20.005
-	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.2.0.0.20.006
3 700 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.2.0.0.20.007
390 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.2.0.0.20.008
590 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.2.0.0.20.009
890 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.2.0.0.20.010
990 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.2.0.0.20.011
590 000	مركز التاهيل المهني البحري- العرائش	4.1.2.0.0.20.012
690 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.2.0.0.20.013
-	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.2.0.0.20.014
7 840 000	مجموع	
	وزارة الشباب والرياضة	
-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.2.0.0.21.001
-	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله -الرباط	4.1.2.0.0.21.002
-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.2.0.0.21.003
-	المركب الرياضي لفاس	4.1.2.0.0.21.005
-	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	4.1.2.0.0.21.006
-	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيوزنيقة	4.1.2.0.0.21.007
-	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
-	قسم الحج والشؤون الاجتماعية	4.1.2.0.0.23.001
-	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
190 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.1.2.0.0.27.001
380 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.2.0.0.27.002
30 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.27.003
-	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	4.1.2.0.0.27.004
30 570 000	مجموع	

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
900 000	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	المصلحة المستقلة للكحول - الرباط
900 000	مجموع	4.1.2.0.0.28.001
-	وزارة الثقافة	مطبعة دار المناهل
-	مجموع	4.1.2.0.0.29.001
4 500 000	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية
1 500 000		المعهد الوطني للتهيئة والتعمير
6 000 000	مجموع	4.1.2.0.0.30.001 4.1.2.0.0.30.002
-	وزارة التشغيل و التكوين المهني	قسم حوادث الشغل
-	مجموع	4.1.2.0.0.31.003
1 000 000	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	المدرسة الوطنية للإدارة
1 000 000	مجموع	4.1.2.0.0.33.001
2 000 000	إدارة الدفاع الوطني	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد
-		المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط
-		المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش
-		المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس
-		المستشفى العسكري بالعيون
-		المستشفى العسكري بالداخلة
-		المستشفى العسكري بكلميم
-		المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير
2 000 000	مجموع	4.1.2.0.0.34.001 4.1.2.0.0.34.002 4.1.2.0.0.34.003 4.1.2.0.0.34.004 4.1.2.0.0.34.005 4.1.2.0.0.34.006 4.1.2.0.0.34.007 4.1.2.0.0.34.008
7 500 000	المنذوبية السامية للتخطيط	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي
7 000 000		المركز الوطني للتوثيق
1 200 000		مدرسة علوم الإعلام
15 700 000	مجموع	4.1.2.0.0.42.001 4.1.2.0.0.42.002 4.1.2.0.0.42.003

موارد سنة 2008	بيان المرافق	الرمز
400 000	المنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
-	الحديقة الوطنية للحيوانات	4.1.2.0.0.45.001
-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.2.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.2.0.0.45.003
400 000	مجموع	
-	وزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن	
-	مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة	4.1.2.0.0.48.001
-	مجموع	
297 423 000	مجموع موارد الاستثمار	
1 667 859 000	مجموع موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

III- الحسابات الخصوصية للخزينة

(بالدرهم)

موارد سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
90 000 000	3.1-الحسابات المرصدة لأموال خصوصية الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.1.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.1.0.0.1.00.003
للتذكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.1.0.0.1.00.004
140 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.1.0.0.1.00.005
400 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرباط بين المدن	3.1.0.0.1.00.006
300 000 000	صندوق التنمية القروية	3.1.0.0.1.04.002
للتذكرة	صندوق إنعاش الإستثمارات	3.1.0.0.1.04.003
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.1.0.0.1.04.005
2 000 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.1.0.0.1.04.006
350 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون	3.1.0.0.1.06.003
للتذكرة	الصندوق الخاص بانقاذ مدينة فاس	3.1.0.0.1.08.003
14 981 571 000	حصة الجماعات المحلية من حصيله الضريبية على القيمة المضافة	3.1.0.0.1.08.004
180 000 000	الصندوق الخاص بانعاش ودعم الوقاية المدنية	3.1.0.0.1.08.005
574 949 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.1.0.0.1.08.006
للتذكرة	صندوق الموازنة والتنمية الجهوية	3.1.0.0.1.08.007
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.1.0.0.1.08.008
10 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.1.0.0.1.08.009
210 000 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية	3.1.0.0.1.08.010
350 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.1.0.0.1.08.011
270 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني	3.1.0.0.1.09.002
للتذكرة	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية	3.1.0.0.1.11.001

موارد سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
560 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.1.0.0.1.12.001
950 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.1.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.1.0.0.1.13.004
70 000 000	صندوق التبع لمنح المساعدات	3.1.0.0.1.13.005
16 000 000	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	3.1.0.0.1.13.006
320 000 000	مرصداة المصالح المالية	3.1.0.0.1.13.008
10 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.1.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.1.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.1.0.0.1.13.017
703 500 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.1.0.0.1.13.018
850 000 000	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	3.1.0.0.1.13.019
300 000 000	الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية	3.1.0.0.1.13.020
1 000 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.1.0.0.1.13.021
2 000 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.1.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد الملك العام البحري والمينائي	3.1.0.0.1.17.003
687 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.1.0.0.1.20.005
430 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.1.0.0.1.21.001
150 000 000	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	3.1.0.0.1.27.001
300 000 000	الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة	3.1.0.0.1.27.002
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	3.1.0.0.1.29.001
1 400 000 000	صندوق التضامن للسكنى	3.1.0.0.1.30.002
10 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.1.0.0.1.33.001
للتذكرة	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام	3.1.0.0.1.34.001
للتذكرة	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.1.0.0.1.34.002

موارد سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
272 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.1.0.0.1.45.001
14 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.1.0.0.1.45.003
30 906 520 000	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
للتذكرة	3.4-حسابات الإنخراط في الهيئات الدولية حساب الإنخراط في مؤسسات بروتين وودس	3.1.0.0.4.13.021
للتذكرة	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.1.0.0.4.13.022
للتذكرة	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الأطراف	3.1.0.0.4.13.023
للتذكرة	مجموع موارد حسابات الإنخراط في الهيئات الدولية	
للتذكرة	3.5-حسابات العمليات النقدية فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.1.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.1.0.0.5.13.003
للتذكرة	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	3.7-حسابات القروض القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	3.1.0.0.7.13.004
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	3.1.0.0.7.13.005
للتذكرة	القروض الممنوحة لدول أجنبية	3.1.0.0.7.13.008
3 599 000	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدار البيضاء	3.1.0.0.7.13.017
1 667 000	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرابيين	3.1.0.0.7.13.019
15 090 000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.1.0.0.7.13.020
4 022 000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	3.1.0.0.7.13.054
2 479 000	تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية والمؤسسات الدولية	3.1.0.0.7.13.058
1 667 000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.1.0.0.7.13.059
18 018 000	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.1.0.0.7.13.063
254 718 000	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.1.0.0.7.13.064
37 164 000	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي والإسكان	3.1.0.0.7.13.065

موارد سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
338 424 000	مجموع موارد حسابات القروض	
333 000	3.8-حسابات التسبيقات التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للانداء الاقتصاءى	3.1.0.0.8.13.005
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطنى للمهنى للحبوب والقطنى والتعاونيات الفلاحية	3.1.0.0.8.13.008
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولى	3.1.0.0.8.13.013
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	3.1.0.0.8.13.014
333 000	مجموع موارد حسابات التسبيقات	
للتذكرة	3.9-حسابات النفقات من المخصصات الصندوق الخاص بالتممية الجهوية	3.1.0.0.9.04.001
للتذكرة	النفقات الخاصة بتممية الأقاليم الصحرافية	3.1.0.0.9.04.002
80 000 000	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيناتها	3.1.0.0.9.08.001
للتذكرة	مساهمات الدولة فى مختلف الشركات	3.1.0.0.9.13.003
10 200 000 000	اشترء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.1.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.1.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.1.0.0.9.42.001
10 280 500 000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
41 525 777 000	مجموع موارد الحسابات الخصوصية للخزينة	

الجدول " ب "
(المادة)
الباب الأول

التوزيع على القطاعات الوزارية و الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير الخاصة
بالميزانية العامة لسنة 2008
(بالدرهم)

الاعتمادات لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	جلالة الملك	
26 292 000 - القوائم المدنية	1.2.1.1.0.01.000
517 164 000 - مخصصات السيادة	1.2.1.2.0.01.000
	البلاط الملكي	
390 421 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.02.000
1 491 740 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.02.000
	مجلس النواب	
210 562 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.03.000
40 851 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.03.000
	مجلس المستشارين	
174 581 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.43.000
21 379 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.43.000
	الوزير الأول	
55 687 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.04.000
291 114 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.04.000
	المحاكم المالية	
62 778 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.05.000
21 809 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.05.000
	وزارة العدل	
2 059 567 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.06.000
419 600 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.06.000
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
1 058 133 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.07.000
431 274 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.07.000

الإعتمادات لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	وزارة الداخلية	
8 288 567 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.08.000
2 414 415 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.08.000
	وزارة الإتصال	
54 951 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.09.000
269 968 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.09.000
	وزارة التربية الوطنية و التعليم العالي و تكوين الأطر و البحث العلمي	
31 228 684 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.11.000
3 269 429 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.11.000
	وزارة الصحة	
4 386 994 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.12.000
2 440 732 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.12.000
	وزارة الإقتصاد و المالية	
1 599 432 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.13.000
254 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.13.000
34 012 000 000 - التكاليف المشتركة	1.2.1.3.0.13.000
	وزارة السياحة و الصناعة التقليدية	
216 177 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.14.000
114 578 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.14.000
	الأمانة العامة للحكومة	
37 339 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.16.000
6 738 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.16.000
	وزارة التجهيز و النقل	
611 564 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.17.000
115 400 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.17.000
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري	
818 405 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.20.000
1 061 241 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.20.000
	وزارة الشباب و الرياضة	
344 594 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.21.000
120 868 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.21.000

الإعتمادات لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
133 895 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.23.000
761 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.23.000
	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالشؤون الإقتصادية والعمامة	
22 198 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.24.000
20 391 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.24.000
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
401 346 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.27.000
144 191 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.27.000
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	
115 407 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.28.000
63 591 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.28.000
	وزارة الثقافة	
146 446 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.29.000
84 613 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.29.000
	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	
215 323 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.30.000
306 230 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.30.000
	وزارة التشغيل والتكوين المهني	
154 511 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.31.000
354 623 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.31.000
	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	
14 579 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.32.000
4 317 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.32.000
	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العمامة	
44 685 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.33.000
14 040 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.33.000
	إدارة الدفاع الوطني	
13 456 047 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.34.000
4 509 043 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.34.000

الإعتمادات لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	
40 769 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.35.000
44 944 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.35.000
3 160 000 000 - النفقات الطارئة و المخصصات الاحتياطية	1.2.1.4.0.36.000
	وزارة التجارة الخارجية	
20 452 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.37.000
11 462 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.37.000
	المندوبية السامية للتخطيط	
197 905 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.42.000
79 174 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.42.000
	المندوبية السامية للمياه و الغابات و محاربة التصحر	
333 930 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.45.000
40 956 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.45.000
	وزارة التنمية الإجتماعية و الأسرة و التضامن	
33 979 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.48.000
256 240 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.48.000
	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج	
3 800 000 - الموظفين و الأعران	1.2.1.1.0.50.000
164 520 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.50.000
124 293 635 000	مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول " ج "
(المادة)
الباب الثاني

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات
الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2008

(بالدرهم)

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
131 608 000	-	131 608 000	البلاط الملكي	1.2.2.0.0.02.000
-	-	-	مجلس المستشارين	1.2.2.0.0.43.000
300 000 000	-	300 000 000	الوزير الأول	1.2.2.0.0.04.000
42 645 000	12 000 000	30 645 000	المحاكم المالية	1.2.2.0.0.05.000
514 113 000	180 000 000	334 113 000	وزارة العدل	1.2.2.0.0.06.000
90 138 000	-	90 138 000	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	1.2.2.0.0.07.000
2 973 357 000	607 000 000	2 366 357 000	وزارة الداخلية	1.2.2.0.0.08.000
430 915 000	-	430 915 000	وزارة الإتصال	1.2.2.0.0.09.000
4 705 698 000	1 774 000 000	2 931 698 000	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	1.2.2.0.0.11.000
2 311 818 000	1 000 000 000	1 311 818 000	وزارة الصحة	1.2.2.0.0.12.000
624 784 000	314 000 000	310 784 000	وزارة الاقتصاد والمالية	1.2.2.0.0.13.000
11 440 312 000	-	11 440 312 000	وزارة الاقتصاد والمالية - التكاليف المشتركة	1.2.2.3.0.13.000
747 625 000	70 000 000	677 625 000	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	1.2.2.0.0.14.000
12 663 000	-	12 663 000	الأمانة العامة للحكومة	1.2.2.0.0.16.000
6 629 800 000	2 795 000 000	3 834 800 000	وزارة التجهيز والنقل	1.2.2.0.0.17.000
3 116 946 000	1 390 000 000	1 726 946 000	وزارة الفلاحة والصيد البحري	1.2.2.0.0.20.000
692 675 000	128 180 000	564 495 000	وزارة الشباب و الرياضة	1.2.2.0.0.21.000
492 000 000	50 000 000	442 000 000	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	1.2.2.0.0.23.000
2 938 000	1 000 000	1 938 000	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالشؤون الاقتصادية والعامة	1.2.2.0.0.24.000
6 367 985 000	3 634 000 000	2 733 985 000	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	1.2.2.0.0.27.000
219 083 000	52 000 000	167 083 000	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة	1.2.2.0.0.28.000
247 651 000	116 000 000	131 651 000	وزارة الثقافة	1.2.2.0.0.29.000
465 128 000	20 000 000	445 128 000	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	1.2.2.0.0.30.000
619 740 000	260 000 000	359 740 000	وزارة التشغيل و التكوين المهني	1.2.2.0.0.31.000

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
-	-	-	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	1.2.2.0.0.32.000
34 418 000	7 500 000	26 918 000	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	1.2.2.0.0.33.000
8 954 933 000	4 095 647 000	4 859 286 000	إدارة الدفاع الوطني	1.2.2.0.0.34.000
13 561 000	8 500 000	5 061 000	المنذوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	1.2.2.0.0.35.000
1 500 000	500 000	1 000 000	وزارة التجارة الخارجية	1.2.2.0.0.37.000
90 337 000	20 000 000	70 337 000	المنذوبية السامية للتخطيط	1.2.2.0.0.42.000
252 460 000	100 000 000	152 460 000	المنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	1.2.2.0.0.45.000
180 459 000	10 000 000	170 459 000	وزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والنضامن	1.2.2.0.0.48.000
12 000 000	2 000 000	10 000 000	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج	1.2.2.0.0.50.000
52 719 290 000	16 647 327 000	36 071 963 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول " د "

(المادة)

الباب الثالث

التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة للنفقات المتعلقة بخدمة الدين لسنة 2008

(بالدرهم)

الاعتمادات لسنة 2008	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
19 053 764 000	وزارة الاقتصاد والمالية - فوائد وعمولات متعلقة بالدين العمومي	1.2.3.1.0.13.000
28 869 187 000	وزارة الاقتصاد والمالية - استهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل	1.2.3.2.0.13.000
47 922 951 000	مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي	

الجدول " ه "

(المادة)

التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2008

(بالدرهم)

اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
23 000 000	الوزير الأول	
-	الكولف الملكي دار السلام	4.2.1.0.0.04.001
	ترشيح المملكة المغربية لاحتضان المعرض الدولي لطنجة 2012	4.2.1.0.0.04.003
23 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزير الأول	
5 500 000	وزارة العدل	
900 000	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.2.1.0.0.06.001
	مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى	4.2.1.0.0.06.002
6 400 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل	
18 000 000	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
	مديرية الشؤون التنصليية والإجتماعية	4.2.1.0.0.07.002
18 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
4 200 000	وزارة الداخلية	
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - ورديفة	4.2.1.0.0.08.001
3 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4.2.1.0.0.08.002
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	4.2.1.0.0.08.003
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشاردة - بني حسن	4.2.1.0.0.08.004
2 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4.2.1.0.0.08.005
3 400 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	4.2.1.0.0.08.006
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.2.1.0.0.08.007
3 300 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	4.2.1.0.0.08.008
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	4.2.1.0.0.08.009
1 500 000	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	4.2.1.0.0.08.010
5 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	4.2.1.0.0.08.011
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4.2.1.0.0.08.012
2 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4.2.1.0.0.08.013
3 700 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	4.2.1.0.0.08.014
1 900 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	4.2.1.0.0.08.015
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	4.2.1.0.0.08.016
	الإحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس	4.2.1.0.0.08.017
58 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	
5 500 000	وزارة الإتصال	
	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.2.1.0.0.09.002
5 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال	
-	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	
5 000 000	قسم التعاون	4.2.1.0.0.11.002
	قسم استراتيجيات التكوين	4.2.1.0.0.11.003

اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
5 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	
	وزارة الصحة	
6 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لورزازات	4.2.1.0.0.12.001
5 850 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لإنزكان آيت ملول	4.2.1.0.0.12.002
5 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتارودانت	4.2.1.0.0.12.003
5 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتيزنيت	4.2.1.0.0.12.004
7 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لقلعة السراغنة	4.2.1.0.0.12.005
4 700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للصويرة	4.2.1.0.0.12.006
7 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للجديدة	4.2.1.0.0.12.007
10 500 000	المركز الإستشفائي الجهوي لدكالة عبدة	4.2.1.0.0.12.008
6 700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لخريبكة	4.2.1.0.0.12.009
9 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي للشاوية ورديفة	4.2.1.0.0.12.010
2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لبولمان	4.2.1.0.0.12.012
2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لصفرو	4.2.1.0.0.12.013
11 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي للغرب الشارقة بني حسن	4.2.1.0.0.12.014
5 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لسيدي قاسم	4.2.1.0.0.12.015
4 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لشفشاون	4.2.1.0.0.12.016
6 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للعرانش	4.2.1.0.0.12.017
16 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لطنجة	4.2.1.0.0.12.018
8 100 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتطوان	4.2.1.0.0.12.019
7 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للرشيديّة	4.2.1.0.0.12.020
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لإفران	4.2.1.0.0.12.021
5 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لخنيفرة	4.2.1.0.0.12.022
6 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات	4.2.1.0.0.12.023
6 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتازة	4.2.1.0.0.12.024
1 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لفكيك	4.2.1.0.0.12.025
7 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للناضور	4.2.1.0.0.12.026
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لبركان	4.2.1.0.0.12.027
2 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لواد الذهب	4.2.1.0.0.12.028
8 600 000	المركز الإستشفائي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.2.1.0.0.12.029
6 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لطانطان	4.2.1.0.0.12.030
15 400 000	المركز الإستشفائي الجهوي لتادلة أزيلال	4.2.1.0.0.12.031
11 900 000	المركز الإستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.2.1.0.0.12.032
9 300 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.2.1.0.0.12.033
12 400 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.2.1.0.0.12.035
8 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.2.1.0.0.12.036
9 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.1.0.0.12.037
7 200 000	المركز الإستشفائي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.2.1.0.0.12.038
5 700 000	المركز الإستشفائي لعمالة المحمدية	4.2.1.0.0.12.039
7 500 000	المركز الإستشفائي لعمالة سلا	4.2.1.0.0.12.040
3 100 000	المركز الإستشفائي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.1.0.0.12.041
7 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للخميسات	4.2.1.0.0.12.042
12 700 000	المركز الإستشفائي الجهوي لفاس - بولمان	4.2.1.0.0.12.044
13 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمكناس - تاقيلالت	4.2.1.0.0.12.045
12 300 000	المركز الإستشفائي الجهوي للجهة الشرقية	4.2.1.0.0.12.046
40 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.2.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.2.1.0.0.12.048
5 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.1.0.0.12.049
2 000 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.1.0.0.12.050

اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
3 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.1.0.0.12.051
2 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيشاوة	4.2.1.0.0.12.052
4 800 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.2.1.0.0.12.053
3 200 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاونات	4.2.1.0.0.12.054
4 900 000	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.2.1.0.0.12.055
2 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	4.2.1.0.0.12.056
2 600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.2.1.0.0.12.057
3 400 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.2.1.0.0.12.058
2 100 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبنسليمان	4.2.1.0.0.12.059
1 650 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	4.2.1.0.0.12.060
2 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.2.1.0.0.12.061
3 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.2.1.0.0.12.062
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبوجدور	4.2.1.0.0.12.063
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.2.1.0.0.12.064
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	4.2.1.0.0.12.065
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	4.2.1.0.0.12.066
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.2.1.0.0.12.067
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للنواصر	4.2.1.0.0.12.068
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.2.1.0.0.12.069
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	4.2.1.0.0.12.070
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيديق	4.2.1.0.0.12.071
4 000 000	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.2.1.0.0.12.072
465 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
500 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.2.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.2.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.2.1.0.0.13.006
-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.2.1.0.0.13.007
43 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	
8 862 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.1.0.0.14.001
3 114 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.2.1.0.0.14.002
2 897 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.2.1.0.0.14.003
2 457 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.2.1.0.0.14.004
2 116 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.2.1.0.0.14.005
2 196 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.2.1.0.0.14.006
2 639 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	4.2.1.0.0.14.007
1 956 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات	4.2.1.0.0.14.008
2 113 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية	4.2.1.0.0.14.009
3 012 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا	4.2.1.0.0.14.010
1 460 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة	4.2.1.0.0.14.011
1 945 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.2.1.0.0.14.012
2 202 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.1.0.0.14.013
1 875 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.1.0.0.14.014
1 526 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.2.1.0.0.14.015
2 362 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.2.1.0.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.2.1.0.0.14.017

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2008
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية	42 732 000
	الأمانة العامة للحكومة	
4.2.1.0.0.16.001	مديرية المطبعة الرسمية	9 800 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	9 800 000
	وزارة التجهيز والنقل	
4.2.1.0.0.17.002	المركز الوطني للدراسات والأبحاث الطرقية	4 000 000
4.2.1.0.0.17.003	قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية	4 500 000
4.2.1.0.0.17.004	مصلحة السوقيات و المعدات - فاس	10 200 000
4.2.1.0.0.17.005	مصلحة السوقيات و المعدات - الرباط	9 000 000
4.2.1.0.0.17.006	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	9 500 000
4.2.1.0.0.17.007	مصلحة السوقيات و المعدات - مكناس	6 500 000
4.2.1.0.0.17.008	مصلحة السوقيات و المعدات - وجدة	5 400 000
4.2.1.0.0.17.009	مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء	7 400 000
4.2.1.0.0.17.010	مصلحة السوقيات و المعدات - أكادير	11 000 000
4.2.1.0.0.17.011	مصلحة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	5 000 000
4.2.1.0.0.17.012	المعهد العالي للدراسات البحرية	6 000 000
4.2.1.0.0.17.013	مديرية سلامة النقل عبر الطرق	30 000 000
4.2.1.0.0.17.014	مصلحة التكوين المستمر	1 300 000
4.2.1.0.0.17.015	مديرية الطيران المدني	8 000 000
4.2.1.0.0.17.016	مديرية التجهيزات العامة	2 500 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل	120 300 000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
4.2.1.0.0.20.001	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوكنادل - سلا	2 150 000
4.2.1.0.0.20.002	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	2 680 000
4.2.1.0.0.20.003	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	1 670 000
4.2.1.0.0.20.004	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	1 750 000
4.2.1.0.0.20.005	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	1 170 000
4.2.1.0.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	2 080 000
4.2.1.0.0.20.007	قسم المحافظة على الثروات السمكية	16 500 000
4.2.1.0.0.20.008	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	3 100 000
4.2.1.0.0.20.009	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	3 820 000
4.2.1.0.0.20.010	المعهد العالي للصيد البحري	5 600 000
4.2.1.0.0.20.011	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طنانطان	3 900 000
4.2.1.0.0.20.012	مركز التأهيل المهني البحري- العرائش	3 150 000
4.2.1.0.0.20.013	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	3 170 000
4.2.1.0.0.20.014	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	-
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري	50 740 000
	وزارة الشباب و الرياضة	
4.2.1.0.0.21.001	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	13 000 000
4.2.1.0.0.21.002	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله -الرباط	5 300 000
4.2.1.0.0.21.003	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	12 000 000
4.2.1.0.0.21.005	المركب الرياضي لفاس	2 000 000
4.2.1.0.0.21.006	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	1 000 000
4.2.1.0.0.21.007	مجمع مولاي رشيد للشباب و الطفولة ببوزنيقة	5 000 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2008
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب و الرياضة	38 300 000
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
4.2.1.0.0.23.001	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	14 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	14 000 000
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
4.2.1.0.0.27.001	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	2 840 000
4.2.1.0.0.27.002	مدرسة المعادن مراكش	3 622 000
4.2.1.0.0.27.003	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	45 000 000
4.2.1.0.0.27.004	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	1 800 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	53 262 000
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	
4.2.1.0.0.28.001	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	36 625 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	36 625 000
	وزارة الثقافة	
4.2.1.0.0.29.001	مطبعة دار المناهل	1 971 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	1 971 000
	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	
4.2.1.0.0.30.001	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	11 000 000
4.2.1.0.0.30.002	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	1 500 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	12 500 000
	وزارة التشغيل و التكوين المهني	
4.2.1.0.0.31.003	قسم حوادث الشغل	60 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل و التكوين المهني	60 000 000
	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	
4.2.1.0.0.33.001	المدرسة الوطنية للإدارة	4 420 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	4 420 000
	إدارة الدفاع الوطني	
4.2.1.0.0.34.001	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	11 681 000
4.2.1.0.0.34.002	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	155 000 000
4.2.1.0.0.34.003	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	37 000 000
4.2.1.0.0.34.004	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	32 000 000
4.2.1.0.0.34.005	المستشفى العسكري بالعيون	5 300 000
4.2.1.0.0.34.006	المستشفى العسكري بالداخلة	3 000 000
4.2.1.0.0.34.007	المستشفى العسكري بكلميم	2 200 000
4.2.1.0.0.34.008	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	3 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	249 181 000
	المنذوبية السامية للتخطيط	

اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
14 764 000		المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي 4.2.1.0.0.42.001
3 500 000		المركز الوطني للتوثيق 4.2.1.0.0.42.002
3 867 000		مدرسة علوم الإعلام 4.2.1.0.0.42.003
22 131 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية السامية للتخطيط	
	المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
3 700 000		الحديقة الوطنية للحيوانات 4.2.1.0.0.45.001
24 874 000		مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية 4.2.1.0.0.45.002
-		المنتزه الوطني لسوس ماسة 4.2.1.0.0.45.003
28 574 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
	وزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن	
-		مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة 4.2.1.0.0.48.001
-		مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن
1 368 936 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول " و "

(المادة)

التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2008

(بالدرهم)

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2008	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 وما يليها	المجموع
	الوزير الأول			
4.2.2.0.0.04.001	الكولف الملكي دار السلام	-	-	-
4.2.2.0.0.04.003	ترشيح المملكة المغربية لاحتضان المعرض الدولي لطنجة 2012	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزير الأول	-	-	-
	وزارة العدل			
4.2.2.0.0.06.001	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	-	-	-
4.2.2.0.0.06.002	مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل	-	-	-
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			
4.2.2.0.0.07.002	مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون	-	-	-
	وزارة الداخلية			
4.2.2.0.0.08.001	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - ورديفة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.002	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عيدة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.003	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	-	-	-
4.2.2.0.0.08.004	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراردة - بني حسن	-	-	-
4.2.2.0.0.08.005	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	-	-	-
4.2.2.0.0.08.006	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.007	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	-	-	-
4.2.2.0.0.08.008	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	-	-	-
4.2.2.0.0.08.009	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	-	-	-
4.2.2.0.0.08.010	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	-	-	-
4.2.2.0.0.08.011	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.012	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	-	-	-
4.2.2.0.0.08.013	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.014	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	-	-	-
4.2.2.0.0.08.015	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	-	-	-
4.2.2.0.0.08.016	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	-	-	-
4.2.2.0.0.08.017	الاحتفال بالذكرى 1200 سنة لتأسيس مدينة فاس	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	-	-	-
	وزارة الإتصال			
4.2.2.0.0.09.002	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	3 478 000	-	3 478 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال	3 478 000	-	3 478 000
	وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي			
4.2.2.0.0.11.002	قسم التعاون	-	-	-
4.2.2.0.0.11.003	قسم استراتيجيات التكوين	-	-	-

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	
			وزارة الصحة	
-	-	-	المركز الإقليمي لورزازات	4.2.2.0.0.12.001
-	-	-	المركز الإقليمي لإنزكان آيت ملول	4.2.2.0.0.12.002
-	-	-	المركز الإقليمي لتارودانت	4.2.2.0.0.12.003
-	-	-	المركز الإقليمي لتيزنيت	4.2.2.0.0.12.004
-	-	-	المركز الإقليمي لقعة السراغنة	4.2.2.0.0.12.005
-	-	-	المركز الإقليمي للصويرة	4.2.2.0.0.12.006
-	-	-	المركز الإقليمي للجديدة	4.2.2.0.0.12.007
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لذكالة عبدة	4.2.2.0.0.12.008
-	-	-	المركز الإقليمي لخريبكة	4.2.2.0.0.12.009
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي للشاوية وردیغة	4.2.2.0.0.12.010
-	-	-	المركز الإقليمي لبولمان	4.2.2.0.0.12.012
-	-	-	المركز الإقليمي لصفرو	4.2.2.0.0.12.013
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن	4.2.2.0.0.12.014
-	-	-	المركز الإقليمي لسیدی قاسم	4.2.2.0.0.12.015
-	-	-	المركز الإقليمي لشفشاون	4.2.2.0.0.12.016
-	-	-	المركز الإقليمي للعرانش	4.2.2.0.0.12.017
-	-	-	المركز الإقليمي لطنجة	4.2.2.0.0.12.018
-	-	-	المركز الإقليمي لتطوان	4.2.2.0.0.12.019
-	-	-	المركز الإقليمي للرشيدية	4.2.2.0.0.12.020
-	-	-	المركز الإقليمي لإفران	4.2.2.0.0.12.021
-	-	-	المركز الإقليمي لخنيفرة	4.2.2.0.0.12.022
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات	4.2.2.0.0.12.023
-	-	-	المركز الإقليمي لتازة	4.2.2.0.0.12.024
-	-	-	المركز الإقليمي لفكيك	4.2.2.0.0.12.025
-	-	-	المركز الإقليمي للناصور	4.2.2.0.0.12.026
-	-	-	المركز الإقليمي لبركان	4.2.2.0.0.12.027
-	-	-	المركز الإقليمي لواد الذهب	4.2.2.0.0.12.028
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.2.2.0.0.12.029
-	-	-	المركز الإقليمي لطانطان	4.2.2.0.0.12.030
-	-	-	المركز الإقليمي لتادلة أزيلال	4.2.2.0.0.12.031
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.2.2.0.0.12.032
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.2.2.0.0.12.033
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.2.2.0.0.12.035
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.2.2.0.0.12.036
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.2.0.0.12.037
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.2.2.0.0.12.038
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة المحمدية	4.2.2.0.0.12.039
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة سلا	4.2.2.0.0.12.040
-	-	-	المركز الإقليمي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.2.0.0.12.041
-	-	-	المركز الإقليمي للخميسات	4.2.2.0.0.12.042
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لفاس - بولمان	4.2.2.0.0.12.044
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي لمكناس - تافيلالت	4.2.2.0.0.12.045
-	-	-	المركز الإقليمي الجهوي للجهة الشرقية	4.2.2.0.0.12.046
5 500 000	-	5 500 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.2.2.0.0.12.047
-	-	-	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.2.2.0.0.12.048

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
6 000 000	-	6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.2.0.0.12.049
1 000 000	-	1 000 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.2.0.0.12.050
2 000 000	-	2 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.2.0.0.12.051
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيشاوة	4.2.2.0.0.12.052
-	-	-	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.2.2.0.0.12.053
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لتاونات	4.2.2.0.0.12.054
-	-	-	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.2.2.0.0.12.055
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	4.2.2.0.0.12.056
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.2.2.0.0.12.057
-	-	-	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.2.2.0.0.12.058
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لبنسليمان	4.2.2.0.0.12.059
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	4.2.2.0.0.12.060
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.2.2.0.0.12.061
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.2.2.0.0.12.062
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لبوحدور	4.2.2.0.0.12.063
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.2.2.0.0.12.064
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لكلميم	4.2.2.0.0.12.065
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي للسمارة	4.2.2.0.0.12.066
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.2.2.0.0.12.067
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي للنواصر	4.2.2.0.0.12.068
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.2.2.0.0.12.069
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي للحاجب	4.2.2.0.0.12.070
-	-	-	المركز الإستشفائي الإقليمي للمضيق فنيديق	4.2.2.0.0.12.071
-	-	-	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.2.2.0.0.12.072
14 500 000	-	14 500 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	
			وزارة الاقتصاد والمالية	
8 000 000	-	8 000 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.2.2.0.0.13.003
-	-	-	الخزينة العامة للمملكة	4.2.2.0.0.13.005
5 000 000	-	5 000 000	القسم الإداري	4.2.2.0.0.13.006
-	-	-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.2.2.0.0.13.007
13 000 000	-	13 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	
			وزارة السياحة والصناعة التقليدية	
4 100 000	-	4 100 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.2.0.0.14.001
250 000	-	250 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.2.2.0.0.14.002
200 000	-	200 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.2.2.0.0.14.003
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.2.2.0.0.14.004
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.2.2.0.0.14.005
200 000	-	200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.2.2.0.0.14.006
335 000	-	335 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	4.2.2.0.0.14.007
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورززات	4.2.2.0.0.14.008
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية	4.2.2.0.0.14.009
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا	4.2.2.0.0.14.010
250 000	-	250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة	4.2.2.0.0.14.011
200 000	-	200 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.2.2.0.0.14.012
250 000	-	250 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.2.0.0.14.013
200 000	-	200 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.2.0.0.14.014

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 وما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
1 900 000	-	1 900 000	مركز التأهيل المهني الفندقى والسياحى بتواركة- الرباط	4.2.2.0.0.14.015
200 000	-	200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربى حى أنس بفاس	4.2.2.0.0.14.016
-	-	-	قسم خريطة التكوين المهني	4.2.2.0.0.14.017
9 335 000	-	9 335 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية	
-	-	-	الأمانة العامة للحكومة	
-	-	-	مديرية المطبعة الرسمية	4.2.2.0.0.16.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	
-	-	-	وزارة التجهيز والنقل	
6 000 000	-	6 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.2.2.0.0.17.002
700 000	-	700 000	قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية	4.2.2.0.0.17.003
800 000	-	800 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.2.2.0.0.17.004
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.2.2.0.0.17.005
3 000 000	-	3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.2.2.0.0.17.006
1 500 000	-	1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.2.2.0.0.17.007
600 000	-	600 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.2.2.0.0.17.008
600 000	-	600 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.2.2.0.0.17.009
4 000 000	-	4 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.2.2.0.0.17.010
500 000	-	500 000	مصلحة التكوين على الأليات و إصلاح الطرق	4.2.2.0.0.17.011
2 000 000	-	2 000 000	المعهد العالى للدراسات البحرية	4.2.2.0.0.17.012
200 000 000	50 000 000	150 000 000	مديرية سلامة النقل عبر الطرق	4.2.2.0.0.17.013
-	-	-	مصلحة التكوين المستمر	4.2.2.0.0.17.014
22 000 000	-	22 000 000	مديرية الطيران المدني	4.2.2.0.0.17.015
-	-	-	مديرية التجهيزات العامة	4.2.2.0.0.17.016
242 700 000	50 000 000	192 700 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل	
-	-	-	وزارة الفلاحة وصيد البحري	
-	-	-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	4.2.2.0.0.20.001
-	-	-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشى بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.2.2.0.0.20.002
-	-	-	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.2.2.0.0.20.003
-	-	-	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.2.2.0.0.20.004
-	-	-	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.2.2.0.0.20.005
-	-	-	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.2.2.0.0.20.006
3 700 000	-	3 700 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.2.2.0.0.20.007
390 000	-	390 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.2.2.0.0.20.008
590 000	-	590 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.2.2.0.0.20.009
890 000	-	890 000	المعهد العالى للصيد البحري	4.2.2.0.0.20.010
990 000	-	990 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.2.2.0.0.20.011
590 000	-	590 000	مركز التأهيل المهني البحري- العرائش	4.2.2.0.0.20.012
690 000	-	690 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.2.2.0.0.20.013
-	-	-	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.2.2.0.0.20.014
7 840 000	-	7 840 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة وصيد البحري	
-	-	-	وزارة الشباب و الرياضة	
-	-	-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.2.2.0.0.21.001
-	-	-	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله -الرباط	4.2.2.0.0.21.002

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2008	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 وما يليها	المجموع
4.2.2.0.0.21.003	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط	-	-	-
4.2.2.0.0.21.005	المركب الرياضي لفاص	-	-	-
4.2.2.0.0.21.006	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	-	-	-
4.2.2.0.0.21.007	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيوزنيقة	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب والرياضة	-	-	-
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية			
4.2.2.0.0.23.001	قسم الحج والشؤون الاجتماعية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	-	-	-
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			
4.2.2.0.0.27.001	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	190 000	-	190 000
4.2.2.0.0.27.002	مدرسة المعادن مراكش	380 000	-	380 000
4.2.2.0.0.27.003	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	60 000 000	30 000 000	30 000 000
4.2.2.0.0.27.004	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	30 570 000	30 000 000	60 570 000
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة			
4.2.2.0.0.28.001	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	900 000	-	900 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة	900 000	-	900 000
	وزارة الثقافة			
4.2.2.0.0.29.001	مطبعة دار المناهل	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	-	-	-
	وزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية			
4.2.2.0.0.30.001	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4 500 000	1 500 000	6 000 000
4.2.2.0.0.30.002	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	1 500 000	-	1 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإسكان والتعمير والتنمية المجالية	6 000 000	1 500 000	7 500 000
	وزارة التشغيل والتكوين المهني			
4.2.2.0.0.31.003	قسم حوادث الشغل	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل والتكوين المهني	-	-	-
	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة			
4.2.2.0.0.33.001	المدرسة الوطنية للإدارة	1 000 000	-	1 000 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بتحديث القطاعات العامة	1 000 000	-	1 000 000
	إدارة الدفاع الوطني			
4.2.2.0.0.34.001	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	2 000 000	-	2 000 000
4.2.2.0.0.34.002	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	-	-	-
4.2.2.0.0.34.003	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	-	-	-
4.2.2.0.0.34.004	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	-	-	-
4.2.2.0.0.34.005	المستشفى العسكري بالعيون	-	-	-
4.2.2.0.0.34.006	المستشفى العسكري بالداخلة	-	-	-
4.2.2.0.0.34.007	المستشفى العسكري بكلميم	-	-	-

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2009 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2008	بيان المرافق	الرمز
-	-	-	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.2.0.0.34.008
2 000 000	-	2 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
			المنذوبية السامية للتخطيط	
7 500 000	-	7 500 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.2.2.0.0.42.001
7 000 000	-	7 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.2.0.0.42.002
1 200 000	-	1 200 000	مدرسة علوم الإعلام	4.2.2.0.0.42.003
15 700 000	-	15 700 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية السامية للتخطيط	
			المنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
400 000	-	400 000	الحدائق الوطنية للحيوانات	4.2.2.0.0.45.001
-	-	-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.2.2.0.0.45.002
-	-	-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.2.2.0.0.45.003
400 000	-	400 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
			وزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن	
-	-	-	مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة	4.2.2.0.0.48.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن	
378 923 000	81 500 000	297 423 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول "ز"
(المادة)
نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2008

(بالدرهم)

نفقات سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.2.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.2.0.0.1.00.003
للتذكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.2.0.0.1.00.004
140 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.2.0.0.1.00.005
400 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.2.0.0.1.00.006
300 000 000	صندوق التنمية القروية	3.2.0.0.1.04.002
للتذكرة	صندوق إنعاش الإستثمارات	3.2.0.0.1.04.003
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.2.0.0.1.04.005
2 000 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.2.0.0.1.04.006
350 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون	3.2.0.0.1.06.003
للتذكرة	الصندوق الخاص بانقاذ مدينة فاس	3.2.0.0.1.08.003
14 981 571 000	حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.2.0.0.1.08.004
180 000 000	الصندوق الخاص بانعاش و دعم الوقاية المدنية	3.2.0.0.1.08.005
574 949 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.2.0.0.1.08.006
للتذكرة	صندوق الموازنة و التنمية الجهوية	3.2.0.0.1.08.007
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.2.0.0.1.08.008
10 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.2.0.0.1.08.009
210 000 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية	3.2.0.0.1.08.010
350 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.2.0.0.1.08.011
270 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني	3.2.0.0.1.09.002
للتذكرة	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.2.0.0.1.11.001

تفقات سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
560 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.2.0.0.1.12.001
950 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.2.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.2.0.0.1.13.004
70 000 000	صندوق التبغ لمنح المساعدات	3.2.0.0.1.13.005
16 000 000	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	3.2.0.0.1.13.006
320 000 000	مرصقات المصالح المالية	3.2.0.0.1.13.008
10 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.2.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.2.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.2.0.0.1.13.017
703 500 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.2.0.0.1.13.018
850 000 000	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	3.2.0.0.1.13.019
300 000 000	الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية	3.2.0.0.1.13.020
1 000 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.2.0.0.1.13.021
2 000 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.2.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد الملك العام البحري والمينائي	3.2.0.0.1.17.003
687 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.2.0.0.1.20.005
430 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.2.0.0.1.21.001
150 000 000	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	3.2.0.0.1.27.001
300 000 000	الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة	3.2.0.0.1.27.002
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	3.2.0.0.1.29.001
1 400 000 000	صندوق التضامن للسكنى	3.2.0.0.1.30.002
10 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.2.0.0.1.33.001
للتذكرة	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام	3.2.0.0.1.34.001
للتذكرة	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.2.0.0.1.34.002

الرقم	بيان الحسابات	نفقات سنة 2008
3.2.0.0.1.45.001	الصندوق الوطني الغابوي	272 000 000
3.2.0.0.1.45.003	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	14 000 000
	مجموع نفقات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	30 906 520 000
	3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
3.2.0.0.4.13.021	حساب الانخراط في مؤسسات بروتين وودس	16 800 000
3.2.0.0.4.13.022	حساب الانخراط في الهيئات العربية والإسلامية	107 266 000
3.2.0.0.4.13.023	حساب الانخراط في المؤسسات المتعددة الاطراف	2 564 000
	مجموع نفقات حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	126 630 000
	3.5-حسابات العمليات النقدية	
3.2.0.0.5.13.001	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	للتذكرة
3.2.0.0.5.13.003	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	للتذكرة
	مجموع نفقات حسابات العمليات النقدية	
	3.7-حسابات القروض	
3.2.0.0.7.13.004	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.005	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.008	القروض الممنوحة لدول أجنبية	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.017	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدار البيضاء	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.019	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرابين	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.020	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.054	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.058	تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية والمؤسسات الدولية	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.059	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.063	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.064	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	11 247 000
3.2.0.0.7.13.065	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي والإسكان	30 000 000

نققات سنة 2008	بيان الحسابات	الرقم
41 247 000	مجموع نققات حسابات القروض	
للتذكرة	3.8-حسابات التسبيقات	
	التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للانماء الاقتصادي	3.2.0.0.8.13.005
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	3.2.0.0.8.13.008
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولي	3.2.0.0.8.13.013
للتذكرة	التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	3.2.0.0.8.13.014
للتذكرة	مجموع نققات حسابات التسبيقات	
للتذكرة	3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	3.2.0.0.9.04.001
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	3.2.0.0.9.04.002
80 000 000	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها	3.2.0.0.9.08.001
للتذكرة	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	3.2.0.0.9.13.003
10 200 000 000	اقتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.2.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.2.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.2.0.0.9.42.001
10 280 500 000	مجموع نققات حسابات النفقات من المخصصات	
41 354 897 000	مجموع نققات الحسابات الخصوصية للخزينة	